كرة القدم

ملخص لكتاب

حقيقة كرة القدم

لمؤلفه

د. ذياب بن سعد آل حمدان الغامدي

اختصره وأضاف إليه

أبو الحسن بن عثمان المصري

١٤٤٠هـ/٢٠١٩م

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الذين آمنوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. وبعد؛

فإن كل من أوتي عيناً باصرة بله قلب حاضر في يوم الناس هذا ليرى حجم ما وصل إليه الأفراد والأسر والمجتمعات بل والدول الإسلامية والعربية من انشغال بالتفاهات وترك المهمات المدلهمات، ومن تلك التفاهات التي ضيّع الناس فيها أوقاتهم، وأنفق كثير منهم عليها أموالهم، وأهملوا ما استرعاهم الله من الأهل والولد، وانصرفوا بقلوبهم بل وبكل جوارحهم إليها؛ وتهاجر الأحباب، وتبدل الحب بالكره، والمحبة بالعداوة، كل ذلك من أجل كرة القدم، تلك التي تسمى بالساحرة المستديرة.

فسُبْحانَ الله! إنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) الَّتي لا تَزيدُ عَلى بِضْعَةِ (سَنْتِيمِتْراتٍ!) في القُطْرِ والمُحيطِ قَدْ زادَ حَجْمُها في حَياةِ أَكْثَرِ أَبْناءِ المُسْلِمِيْنَ عَنْ حَجْمِ الأَرْضِ؛ إنَّه الهَوَسُ والسَّفَهُ مَعًا! حُبٌّ وبُغْضٌ لِغَيْرِ الله، وولاءٌ وعَداءٌ لا لله، وصَدٌّ عَنْ ذِكْرِ الله، فَلا أُخُوَّةَ بَيْنَهم إلَّا مَا سَنَّتْهُ الرِّياضَةُ، ولا ثَقافَةَ لَهُم إلَّا مَا أَمْلَتْهُ الصَّحافَةُ! نَعَراتٌ

جَاهِلِيَّةٌ، وصَيْحَاتٌ صِبْيانِيَّةٌ، وحَرَكَاتٌ خَرْقَاءُ، وقَبْلَ هَذَا وبَعْدَهُ: تَصْفِيقٌ وتَصْفِيرٌ، وهَمْزٌ وغَمْزٌ، وسَبٌّ ولَعْنٌ . . . بَلْهَ صَعْقٌ ومَوْتٌ عِنْدَ بَعْضِهِم !

فقد صارت تلك اللعبة مَذْهَبًا فِكْرِيًا، وطَاغُوتًا عَصْرِيًّا، وإنِ مِنَ الخِزْيِ والعَارِ: أَنَّ فَرَحَاتِ، وانْتِصَارَاتِ بَعْضِ أَرْبَابِ (كُرَةِ القَدَمِ) اليَوْمَ أَصْبَحَتْ أَعْظَمَ مَكَانَةً، وأَجَلَّ قَدْرًا مِنَ الانْتِصَارِ عَلَى اليَهُوْدِ فِي فِلَسْطِيْنَ، كَمَا أَنَّ هَزِيْمَتَهُمْ أَشَدُّ وَقْعًا عَلَى قُلُوْبِهِم مِنْ تَقْتِيْلِ، وتَشْرِيْدِ مَلايِيْنَ المُسْلِمِيْنَ !

ولم يكتف كثير من شباب المسلمين بمتابعة الدوريات المحلية فحسب، بل اهتموا بمتابعة الدوريات الأجنبية، التي يلعب بها لاعبون مصريون، وصار أمثال هؤلاء البطالين مثلاً أعلى لشباب المسلمين، بل وصرف كثير من الآباء أولادهم من دور التحفيظ إلى نوادي كرة القدم، فكسدت سوق العلم، وانتشر بين المسلمين الجهل، أما النوادي فقد راجت أسواقها، ونفقت سلعها، وهرول إليها الفتيان لعل وعسى أن يصير لاعباً ويحقق الشهرة والمال معاً، فنجوم الرياضة لهم القدْحُ المعلى من الشهرة وبُعْد الصيت في هذا العصر.

وقد تسللت هذه اللعبة إلى بيوت كثير ممن تمسكوا بالهدي الظاهر، حتى صارت هي قطب رحى حديثهم، وشغلوا بها أوقاتهم، بين لعب ومشاهدة، وليتهم استتروا إذا ابتلوا فأبوا إلا أن يعلنوا أنديتهم المفضلة، ولاعبيهم المفضلين، وصاروا محللين ومحكمين، بل وبعضهم يَعِدُ بجوائز قيمة لمن يتوقع نتيجة مباراة كرة قدم، كل هذا على مرأى ومسمع من صفحات التواصل الاجتماعي، فيالغربة الدين ! فإذا كان المنتظر من هؤلاء أن يصرفوا وجوه الخلق عن الباطل، لتقبل على الحق، فإذا بهم صاروا للباطل وأهله أعواناً، بل وصارت لقاءات الشباب تعقد على تلك المباريات التي صارت ركناً ركيناً وأصلاً أصيلاً في الدعوة إلى الله تعالى ![1] وأصبح

---

(١) قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "والحقيقة أني أرى أن المسألة تحتاج إلى نظر، كون هذه الألعاب تكثف للطلاب حتى يشتغلوا بها عما هو أهم، بل حتى يشتغلوا بها عما هو مهم، هل نحن إذا تعلمنا هذه الكرة والألعاب الأخرى التابعة لها نستطيع بذلك أن نفتح بيت المقدس ؟ ! أبداً لا نستطيع، هل نستطيع أن ندافع بها عن وطننا لو حصل عليه هجوم من عدو ؟ أبداً لا نستطيع بلا شك، وفي المحنة التي حصلت للخليج قبل سنتين من الذي نفع الناس ؟ نفعهم الله عز وجل لكن بواسطة الدعاء والمباشرة أن الناس المتدينين هم الذين بقوا في البلد بعد احتلالها من الآخرين هم الذين صاروا يوزعون الطعام ويعينون المحتاج للمعونة، ما جاء أصحاب الكرة وغيرهم، أصحاب الكرة يمكن خرجوا إلى بلادٍ بعيدة حتى ينجوا بأنفسهم، لهذا فالواجب

تدريس الفقه وأصول الاعتقاد، وذكر الشمائل وتحقيق المسائل أمراً غير ذي بال، فكثر العدد ومحقت البركة! فإنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرنا في مصيبتنا وأخلف لنا خيراً منها .

وقد وقع تحت يدي كتاب "حقيقة كرة القدم" لفضيلة الدكتور ذياب بن سعد آل حمدان الغامدي، فقرأته منذ أكثر من أربع سنين (٢٠١٤م)، فوجدته كتاباً ماتعاً، فريداً في بابه، لم يسبق مؤلفه إلى مثله، ثم بعد ذلك بسنوات، وأثناء شرح باب "المسابقة" من كتاب منار السبيل، كثرت الأسئلة حول داهية العصر "كرة القدم"، وهل يجوز بذل العوض فيها ؟ فكان الجواب الذي أحب أن ألقى الله تعالى عليه أنه لا يجوز بذل العوض على تلك اللعبة التي لا يستعان بها على الجهاد، ولا هي من أدواته، وليس فيها نصر للإسلام وأهله، ولا يستفاد منها أيضاً تقوية الأبدان، ثم وعدت بعمل بحث يشتمل على تلخيص لكتاب "حقيقة كرة القدم"، خاصة أن حجم الكتاب ستمائة صفحة أو يزيد، مع وجود بعض التكرار داخل الكتاب، وقد ينقصه الترتيب في بعضها – ويأبى الله الكمال والعصمة إلا لكتابه سبحانه وتعالى – فعكفت عليه ألخص أهم ما فيه، مع بعض زيادات اقتضتها ما وصلت إليه داهية العصر في هذا الزمان .

وقد اشتمل البحث على ما يلي:

- أدلة مشروعية المسابقة في الإسلام
- السبق في الخيل
- الإبل
- الرمي
- السبق بالأقدام
- اللعب بالحراب

علينا نحن أن نهتم بالشيء النافع، أما هذه الألعاب فيسلي الإنسان نفسه عند التعب وعند الملل والكسل، أما أن تكون هي رأس المال وكل شيء فلا . نسأل الله الهداية . (لقاء الباب المفتوح ١٨/٣٢) .

- المصارعة
- المسابقات العلمية الشرعية
- أنواع المسابقة
- أقسام اللعب
- الفرق بين السبق والرهان
- الفرق بين الرهان والقمار
- تاريخ كرة القدم
- هل الكرة في كلام أهل العلم الأقدمين، هي عينها اليوم؟
- ضوابط لعب الكرة عند السلف
- الحكم على تلك اللعبة وبيان ما اشتملت عليه من محاذير
- الخاتمة

نسأل الله حسنها، فهو المستعان، وعليه التكلان، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

أدلة مشروعية المسابقة في الإسلام

وهي مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع

أمَّا الكِتَابُ:

قَالَ اللهُ تَعَالَى : " وأعِدُّوا لَهم ما استطعتم من قُوةٍ ومِنْ رِباطِ الخيلِ تُرْهِبون به عَدُوَّ اللهِ وعدوكم "[الأنفال٦٠] .

فأمَرَ اللهُ سُبْحَانَه وتَعَالَى بإعْدَادِ القُوَّةِ، ورِبَاطِ الخَيْلِ، ومِنْ طُرُقِ، ووَسَائِلِ إعْدَادِها المُسَابَقَةُ . قَالَ ابنُ العَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللهُ أيضاً عِنْدَ هَذِهِ الآيَةِ في «أحْكَامِ القُرْآنِ» (٣/١٠٦٣) : «المُسَابَقَةُ شِرْعَةٌ في الشَّرِيْعَةِ، وخَصْلَةٌ بَدِيْعَةٌ، وعَوْنٌ على الحَرْبِ» .

ومنه قوله تعالى: " ولَوْ أرَادُوا الخُرُوجَ لأعَدُّوا له عُدَّةً "[التوبة٤٦]، فذَمَّهُم اللهُ على تَرْكِ الاسْتِعْدَادِ قَبْلَ لِقَاءِ العَدُوِّ، والخُرُوْجِ إلى قِتَالِهم؛ ومِنَ الاسْتِعْدَادِ عَلَيْه: السِّبَاقُ[٢] .

أمَّا السُّنَّةُ:

فلَقَدْ حَظِيَتِ الرِّيَاضَةُ البَدَنِيَّةُ بِمَكَانَةٍ طَيِّبَةٍ في التَّشْرِيْعِ الإسْلامِيِّ؛ فَقَدْ دَعَا إلَيْها الرَّسُوْلُ ﷺ : بالقَوْلِ، والفِعْلِ، والتَّقْرِيْرِ . أما مسألة بذل العوض (الجوائز) فسيأتي الخلاف فيه —إن شاء الله تعالى— وقَدْ وَرَدَتْ أحَادِيْثُ كَثِيْرَةٌ تَدُلُّ على مَشْرُوْعِيَّةِ السِّبَاقِ في الجُمْلَةِ، فَمِنْ ذَلِكَ، مَا جَاءَ في:

السَّبْقُ في الخَيْلِ

فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ، قَالَ: أجْرَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مَا ضُمِّرَ مِنَ الخَيْلِ[٣] مِنَ الحَفْيَاءِ إلى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ، وأجْرَى مَا لَمْ تُضْمَرْ: مِنَ الثَّنِيَّةِ إلى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، قَالَ ابنُ عُمَرَ: فَكُنْتُ فِيمَنْ أجْرَى فَطَفَّفَ بِي

---

(٢) انْظُرْ «المُسَابَقَاتِ» لسَعْدٍ الشَّثْرِيِّ (٢٣) .

الفَرَسُ . ومعنى طفف بي الفرس، أي: علا ووثب إلى المسجد وكان جداره قصيرًا . وقد جاء ذلك في رواية للدارقطني ولفظه قال عبد الله: فجئت سابقًا فطفف بي الفرس حائط المسجد وكان قصيرًا . وفي رواية له قال فوثب بي الجدار .

وفي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ مِنَ الحَفْيَاءِ، وأَمَدُها ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ . . . وسَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ فأَرْسَلَها مِنَ الثَّنِيَّةِ إلى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وأَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ بِها . مُتَّفَقٌ عَلَيْه .

الإبل:

فعَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ تُسَمَّى: العَضْبَاءُ لا تُسْبَقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلى قَعُوْدٍ فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلى المُسْلِمِيْنَ؛ حَتَّى عَرَفَهُ . فَقَالَ: «حَقٌّ عَلى اللهِ؛ أَنْ لا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيا إلاَّ وَضَعَهُ» البُخَارِيُّ . قَالَ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ في «الفَتْحِ» (٦/٧٤): «وفي الحَدِيْثِ اتِّخَاذُ الإِبِلِ لِلرُّكُوبِ، والمُسَابَقَةِ عَلَيْها» .

الرمي:

فعَنْ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُوْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمُوْا بَنِي إِسْمَاعِيْلَ؛ فإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وأَنَا مَعَ بَنِي فُلانٍ» قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الفَرِيْقَيْنِ بِأَيْدِيْهِم، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا لَكُم لا تَرْمُوْنَ؟»، قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي، وأَنْتَ مَعَهُم، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمُوا، وأَنَا مَعَكُم كُلِّكُم» البُخَارِيُّ . ومن المعلوم بداهة أن الرمي هنا يتطور مفهومه بتطور السلاح الذي يرمى به .

---

(٣) الخَيْلُ الَّتِي أُضْمِرَتْ: هِيَ الخَيْلُ الَّتِي وُلِيَتْ بالعَلَفِ حتَّى سَمِنَتْ، ثُمَّ لا تُعْلَفُ إلاَّ قُوتَها . الضَّرُوْرِيَّ . مُدَّةً، ثُمَّ تُدْخَلُ بَيْتًا مَكْنُوْنًا، ويُشَدُّ عَلَيْهَا سُرُوْجُهَا، وتُجَلَّلُ بأَجِلَّتِها، حتَّى تَعْرَقَ، فَيَذْهَبَ رَهْلُهَا وسِمْنُها، ويَشْتَدَّ لَحْمُهَا، وتَقْوَى عَلى الجَرِي، ويُسَمَّى ذَلِكَ: مِضمارًا، وتَضْمِيرًا، انْظُرْ «لِسَانَ العَرَبِ» (٤/٢٦٠٦) وغَيْرُهُ .

السبق بالأقدام:

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّها قَالَتْ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَسَبَقْتُهُ عَلَى رِجْلِي، فَلَمَّا حَمِلْتُ اللَّحْمَ سَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي، فَقَالَ: «هَذِهِ بِتِلْكَ السَّبْقَةِ»(٤) أَحْمَدُ، وأَبُو دَاوُدَ .

وأذن لسلمة بن الأكوع في مسابقة الرجل الأنصاري، كما في خبر غزوة ذي قرد، وفيه " . . . ثُمَّ أَرْدَفَنِي وَرَاءَهُ عَلَى الْعَضْبَاءِ رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا قَرِيبًا مِنْ ضَحْوَةٍ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ لَا يُسْبَقُ جَعَلَ يُنَادِي: هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ ؟ أَلَا رَجُلٌ يُسَابِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ ؟ فَأَعَادَ ذَلِكَ مِرَارًا وَأَنَا وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْدِفِي، قُلْتُ لَهُ: أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا، وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا، قَالَ: لَا، إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي خَلِّنِي فَلَأُسَابِقُ الرَّجُلَ، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ» ، قُلْتُ: أَذْهَبُ إِلَيْكَ، فَطَفَرَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، وَثَنَيْتُ رِجْلَيَّ فَطَفَرْتُ عَنِ النَّاقَةِ، ثُمَّ إِنِّي رَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ، يَعْنِي اسْتَبْقَيْتُ نَفْسِي، ثُمَّ إِنِّي عَدَوْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ فَأَصُكَّ بَيْنَ كَتِفَيْهِ بِيَدَيَّ، قُلْتُ: سَبَقْتُكَ وَاللَّهِ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: فَضَحِكَ وَقَالَ: إِنْ أَظُنُّ، فسبقته إلى الْمَدِينَةَ" مسند الإمام أحمد (١٦٥٣٩)، ومسلم، (١٨٠٧) .

اللعب بالحراب:

فقد أجاز ﷺ للحبشة اللعب في مسجده بالحراب، وأباح لعائشة رضي الله عنها: النظر إليهم آنذاك .(٥)

المصارعة:

وليس المراد بها قطعاً تلك التي تلعب في يوم الناس هذا، فهي محرمة بلا شك، لما فيها من العنف وكشف العورات، والضرب في الوجه، وما فيها من بذل عوض، أما المصارعة المباحة فهي التي يتقوى بها على الجهاد في سبيل الله تعالى .

---

(٤) أخْرَجَهُ أحمدُ (٦/٢٨١، ١٢٩)، وأبو دَاوُدَ (٢٥٧٥)، وهُوَ صَحِيحٌ، انْظُرْ «صَحِيحَ أبي دَاوُدَ» للألْبَانِيِّ رَحِمَهُ الله (٢٢٤٨) .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٢٣٦) .

فعَنْ رُكَانَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّه صَارَعَ النَّبِيَّ ﷺ، فَصَرَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ[٦] أبو داود، والتِّرْمِذِيُّ.

قال: ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللهُ في «زَادِ المَعَادِ» (٣/١٤٥): «أيُّ عُضْوٍ كَثُرَتْ رِيَاضَتُه قَوِيَ، وخُصُوصًا عَلى نَوْعِ تِلْكَ الرِّيَاضَةِ؛ بَلْ كُلُّ قُوَّةٍ فَهَذَا شَأْنُها: فإنَّ مَنِ اسْتَكْثَرَ مِنَ الحِفْظِ قَوِيَتْ حَافِظَتُه، ومَنِ اسْتَكْثَرَ مِنَ الفِكْرِ قَوِيَتْ قُوَّتُه المُفَكِّرَةُ. ولِكُلِّ عُضْوٍ رِيَاضَةٌ تَخُصُّهُ: فاللصَّدْرِ القِرَاءَةُ؛ فَلْيَبْتَدِئْ فيها مِنَ الخَفِيَةِ إلى الجَهْرِ بتَدْرِيْجٍ. ورِيَاضَةُ السَّمْعِ: بِسَمْعِ الأَصْوَاتِ، والكَلامِ بالتَّدْرِيْجِ، فَيَنْتَقِلُ مِنَ الأَخَفِّ إلى الأَثْقَلِ، وكَذَلِكَ رِيَاضَةُ اللِّسَانِ في الكَلامِ، وكَذَلِكَ رِيَاضَةُ البَصَرِ، وكَذَلِكَ رِيَاضَةُ المَشْيِ بالتَّدْرِيْجِ شَيْئًا فَشَيْئًا.

وأَمَّا رُكُوْبُ الخَيْلِ، ورَمْيُ النُّشَّابِ، والصِّرَاعُ، والمُسَابَقَةُ عَلى الأَقْدَامِ؛ فرِيَاضَةٌ للبَدَنِ كُلِّه، وهِيَ قَالِعَةٌ لأَمْرَاضٍ مُزْمِنَةٍ: كالجُذَامِ، والاسْتِسْقَاءِ، والقُوْلَنْجِ[٧]. ورِيَاضَةُ النُّفُوْسِ: بالتَّعَلُّمِ، والتَّأَدُّبِ، والفَرَحِ، والسُّرُوْرِ، والصَّبْرِ، والثَّبَاتِ، والإِقْدَامِ، والسَّمَاحِ، وفِعْلِ الخَيْرِ، ونَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا تَرْتَاضُ بِه النُّفُوْسُ» انْتَهَى.

- **المسابقات العلمية الشرعية:**

وهَذه مِمَّا لا شَكَّ في حِلِّ المُسَابَقَةِ عَلَيْها فَقَدْ دَلَّ عَلى مَشْرُوْعِيَّتِها قِصَّةُ أَبي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَوْمَ رَاهَنَ أَهْلَ مَكَّةَ عَلى انْتِصَارِ الرُّوْمِ عَلى فَارِسَ، وغَيْرُها مِنَ الأَدِلَّةِ.

أَمَّا بَذْلُ العِوَضِ فيها، فَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فيهَا عَلى قَوْلَيْنِ:

القَوْلُ الأَوَّلُ: المَنْعُ، وهُوَ مَذْهَبُ الحَنَابِلَةِ، والمَالِكِيَّةِ.

القَوْلُ الثَّانِي: الجَوَازُ، وهُوَ مَذْهَبُ الحَنَفِيَةِ، ووَجْهٌ عِنْدَ الحَنَابِلَةِ، واخْتَارَهُ ابنُ تَيْمِيَّةَ، وابنُ القَيِّمِ، وابنُ إِبْرَهِيْمَ آلِ الشَّيْخِ[٨].

---

(٦) أَخْرَجَهُ أَبو دَاوُدَ (٤٠٧٨)، والتِّرمِذِيّ (١/٣٢٩)، وقَالَ ابنُ القَيِّمِ في «الفُرُوْسِيَّةِ» (٣٤)، بَعْدَ أَنْ أَوْرَدَ أَحَدَ أَسَانِيْدِ الحَدِيْثِ: هَذا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ، وكَذَا حَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ في «إِرْوَاءِ الغَلِيْلِ» (٥/٣٢٩).

(٧) مرض معوي مؤلم يعسر معه خروج الثفل والريح.

يَقُولُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ في «الفُرُوْسِيَّةِ» (١٥٦) : «ولَمَّا كَانَ الجِلادُ بالسَّيْفِ والسِّنَانِ، والجِدَالِ بالحُجَّةِ والبُرْهَانِ كالأَخَوَيْنِ الشَّقِيْقَيْنِ، والقَرِيْنَيْنِ المُتَصَاحِبَيْنِ؛ كَانَتْ أَحْكَامُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُما شَبِيْهَةً بأَحْكَامِ الآخَرِ، ومُسْتَفَادَةً مِنْه . فالإِصَابَةُ في الرَّمِي والنِّضَالِ؛ كالإِصَابَةِ في الحُجَّةِ والمَقَالِ، والطَّعْنُ والتَّبْطِيْلُ نَظِيْرُ إِقَامَةِ الحُجَّةِ وإِبْطَالِ حُجَّةِ الخَصْمِ، والدُّخُوْلُ والخُرُوْجُ نَظِيْرُ الإِيْرَادِ والاحْتِرَازِ مِنْه، وجَوَابُ الخَصْمِ والقِرْنِ عِنْدَ دُخُوْلِه عَلَيْكَ، كَجَوَابِ الخَصْمِ عَمَّا يُوْرِدُه عَلَيْكَ . فالفُرُوْسِيَّةُ فُرُوْسِيَّتَانِ: فُرُوْسِيَّةُ العِلْمِ والبَيَانِ، وفُرُوْسِيَّةُ الرَّمْيِ والطِّعَانِ .

ولَمَّا كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَكْمَلَ الخَلْقِ في الفُرُوْسِيَّتَيْنِ؛ فَتَحُوا القُلُوْبَ بالحُجَّةِ والبُرْهَانِ، والبِلادَ بالسَّيْفِ والسِّنَانِ . ومَا النَّاسُ إِلاَّ هَؤُلاءِ الفَرِيْقَانِ، ومَنْ عَدَاهُمَا؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رِدْءًا وعَوْنًا لَهُمَا ، فَهُوَ كَلٌّ (عِبْءٌ) عَلَى نَوْعِ الإِنْسَانِ» انْتَهَى .

الإجماع:

وقَدْ نَقَلَ الإِجْمَاعَ عَلَى جَوَازِ المسابقة كَثِيْرٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، يقول ابنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللهُ في «المُغْنِي» (٦٥١/٨) : «وأَجْمَعَ المُسْلِمُونَ عَلَى جَوَازِ المُسَابَقَةِ في الجُمْلَةِ» . وقَالَ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللهُ في «التَّمْهِيْدِ» (٨٨/١٤) : «وأَجْمَعَ أَهْلُ العِلْمِ عَلَى أَنَّ السَّبَقَ لا يَجُوْزُ عَلَى وَجْهِ الرِّهَانِ إِلاَّ في الخُفِّ، والحَافِرِ، والنَّصْلِ» . قَالَ ابنُ القَيِّمِ « قَالَ الحَافِظُ المُنْذِرِيُّ: وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ المُسَابَقَةِ بغَيْرِ عِوَضٍ»

أنواع المسابقة:

مسابقة بلا عوض: وهي جائزة مطلقا بغير تقييد بشيء معين، كالمسابقة على الأقدام والسفن والطيور والبغال والحمير والفيلة . . .

---

(٨) انْظُرْ «المُغْنِي» لابن قُدَامَةَ (٦٥٢/٨)، و«كَشَّافِ القِنَاعِ» للبُهُوتِيِّ (٣٩/٤)، و«مَطَالِبِ أُولِي النُّهَى» للرُّحَيْبَانِيِّ (٧٠٣/٣)، و«جَوَاهِرِ الإِكْلِيْلِ» للأَزْهَرِيِّ (٢٧١/١)، و«مَوَاهِبِ الجَلِيْلِ» للحَطَّابِ (٣٩٠/٣)، و«الفَتَاوَى الهِنْدِيَّةِ» (٣٢٤/٥)، و«حَاشِيَةِ ابنِ عَابِدِيْنَ» (٤٠٣/٦)، و«الاخْتِيَارَاتِ الفِقْهِيَّةِ» للبَعْلِيِّ (٢٣٣)، و«الفُرُوْسِيَّةِ» لابنِ القَيِّمِ (١٥٦)، و«فَتَاوَى ابنِ إِبْرَاهِيْمَ» (١٣٢/٨) .

مسابقة على عوض: وهي لا تجوز إلا في ثلاثة أشياء إجماعا، وهي؛ السهام، والخيل، والإبل، أما ما عداها فقد اختلف الأئمة فيها، فمذهب مالك وأحمد وقول الزهري: أنه لا يجوز بذل العوض فيها . وذهب أهل العراق (الأحناف) إلى جواز المسابقة على الأقدام والمصارعة لورود الأثر بهما، ولأصحاب الشافعي وجهان كالمذهبين. وللشافعية وجهان في المسابقة في الطيور والسفن.[٩]

أقسام اللعب

الأَلْعَابُ الرِّياضِيَّةُ فِي جُمْلَتِها لا تَخْرُجُ عَنْ ثَلاثَةِ أَقْسامٍ: (أَلْعابٍ مَشْرُوْعَةٍ، وأَلْعابٍ مَمْنُوْعَةٍ، وأَلْعابٍ مَسْكُوْتٍ عَنْها)، وتَفْصِيْلُ القَوْلِ فيها، كَمَا يَلِي باخْتِصارٍ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: أَلْعابٌ مَشْرُوعةٌ، وهَي نَوْعَانِ:

النَّوعُ الأَوَّلُ: أَلْعابٌ قَدْ نَصَّتْ عَلَيْها الشَّرِيعَةُ: كالرِّمايةِ، والسِّبَاقِ، والمُصَارَعَةِ، وغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَشْرُوعٌ؛ عِلْمًا أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأَلْعابِ يَصِلُ إلى الوُجُوبِ؛ لاسِيَّمَا إذَا تَوَقَّفَ عَلَيْها فَرْضُ الجِهَادِ، «ومَا لا يَتِمُّ الوَاجِبُ إلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ».

فعن أبي هُريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ ﷺ: «لا سَبَقَ إلَّا فِي نَصْلٍ، أو خُفٍّ، أو حَافِرٍ»[١٠] أَحْمَدُ، وأَبُو دَاوُدَ.

النَّوعُ الثَّاني: أَلْعابٌ لَمْ تَنُصَّ عَلَيْها الشَّرِيعَةُ؛ إلَّا أَنَّها مِمَّا يُسْتَعَانُ بِها في الجِهَادِ، وهَذَا النَّوْعُ يَدْخُلُ فِي حُكْمِ النَّوْعِ الأَوَّلِ مِنْ بَابِ القِيَاسِ، وربَّمَا كانَ أَوْلَى لا سِيَّمَا إذَا تَطَوَّرَتْ آلاتُ الجِهَادِ كَمَا هُوَ الآنَ: مِنْ دَبَّابَاتٍ، وطَيَّارَاتٍ، وصَوَارِيخَ، وبَنَادِقَ، وأَلْغَامٍ، وغَيْرِها مِمَّا أَصْبَحَتْ عُدَّةً حَرْبِيَّةً عَصْرِيَّةً، لا يَجُوْزُ مُجَاوَزَتُها، أو حَتَّى تَجَاهُلُها بِحَالٍ! وقد أجاز الشافعية وبعض الحنابلة المسابقة بعوض في كل ما هو نافع في الحرب.

---

٩ المغني لابن قدامة (١٣/٤٠٤ — ٤٠٧)

(١٠) أَخْرَجَهُ أَحمَدُ (٢/٤٧٤)، وأَبو دَاوُدَ (٢٥٧٤)، والتِّرمذِيُّ (١٧٠٠)، وهو حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ أَبي دَاوُدَ» للأَلبَانيِّ (٢٢٤٤).

القِسْمُ الثَّانِي: أَلْعَابٌ مَمْنُوعَةٌ، وهِيَ ثَلاثَةُ أَنْوَاعٍ:

النَّوْعُ الأَوَّلُ: أَلْعَابٌ نَصَّتِ الشَّرِيعَةُ الإِسْلامِيَّةُ عَلى تَحْرِيمِها: كَالْمَيْسِرِ، والنَّرْدِ (الطَّاوِلَةِ)، والشِّطْرَنْجِ عِنْدَ جَمْهُورِ أَهْلِ العِلْمِ، والقِمَارِ، والتَّحْرِيشِ بَيْنَ الحَيَوَاناتِ، وغَيْرِ مَا هُنا مِمَّا حَرَّمَتْهُ الشَّرِيعَةُ.

النَّوْعُ الثَّانِي: أَلْعَابٌ لَمْ تَنُصَّ الشَّرِيعَةُ الإِسْلامِيَّةُ عَلى تَحْرِيمِها؛ بَلْ حَرَّمَتْها لاقْتِرَانِها بِمَحْظُورٍ شَرْعِيٍّ خَارِجٍ عَنْ أَصْلِها، كَمَا لَوْ اقْتَرَنَ بِها: إِضْرَارٌ، أَوْ سَبٌّ، أَوْ عَدَاوَةٌ، أَوْ صَدٌّ عَنْ ذِكْرِ اللهِ، أَوْ اشْتِغَالٌ عَمَّا هُوَ أَوْلَى أَوْ أَفْضَلُ . . . وغَيْرُه، ومِثَالُه: كُلُّ لُعْبَةٍ مَشْرُوعَةٍ، أَوْ مُبَاحَةٍ اشْتَمَلَتْ عَلى مَحْظُورٍ شَرْعِيٍّ: كَالإِضْرَارِ بِالآخَرِيْنَ، أَوْ إِغْرَاءِ العَدَاوَةِ بَيْنَ اللاعِبِيْنَ، أَوْ صَدِّهَا عَنْ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى، ونَحْوِ ذَلِكَ. وقَدْ قَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «إِنَّ العُلُومَ المَفْضُولَةَ إِذَا زَاحَمَتِ العُلُومَ الفَاضِلَةَ وأَضْعَفَتْها؛ فَإِنَّهَا تَحْرُمُ»[11] فكيف باللعب.

فإِذَا كَانَ الأَمْرُ هَكَذَا فِي العُلُومِ المَفْضُولَةِ مَعَ العُلُومِ الفَاضِلَةِ، فَكَيْفَ والحَالَةُ هَذِهِ بِـ(كُرَةِ القَدَمِ) يَوْمَ زَاحَمَتْ العُلُومَ الفَاضِلَةَ، وأَضْعَفَتْها؛ بَلْهَ العُلُومَ الشَّرْعِيَّةَ؛ كَمَا هُوَ وَاقِعُ شَبَابِنَا هَذِهِ الأَيَّامَ.

النَّوْعُ الثَّالِثُ: أَلْعَابٌ لَيْسَ فِيها إِعْمَالٌ لِلْعَقْلِ، والتَّفْكِيرِ؛ بَلْ قَائِمَةٌ عَلى التَّخْمِيْنِ، والحَظِّ (المُصَادَفَةِ)، فَهَذِهِ أَلْعَابٌ مُحَرَّمَةٌ، كَمَا ذَكَرَهُ أَهْلُ العِلْمِ. فَكُلُّ لُعْبٍ يُعْتَمَدُ فِيهِ عَلى الحَظِّ، والتَّخْمِيْنِ مِنْ غَيْرِ إِعْمَالِ فِكْرٍ، أَوْ حِسَابٍ فإنه يحرم، لما فيه من إضاعة الأوقات فيما لا طائل وراءه. وهذا القسم لا يجوز أخذ السبق فيه إجماعاً.

القِسْمُ الثَّالِثُ: أَلْعَابٌ سَكَتَتْ عَنْهَا الشَّرِيعَةُ الإِسْلامِيَّةُ مَنْعًا وإِثْبَاتًا، وهُوَ القِسْمُ المُبَاحُ مِنَ الأَلْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ. وهَذَا القِسْمُ قَدْ جَرَى فِيهِ خِلافٌ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ ما بَيْنَ مُبِيحٍ ومَانِعٍ، اعْتِمَادًا مِنْهُم عَلى ظَاهِرِ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، وهُما عَلى قَوْلَيْنِ:

---

(١١) «الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ» (٢١٦/١٥).

الأوّل: أنّ الأصل في الألعاب الرّياضيّة: هُوَ التّحريمُ، وبهذا قال كلٌّ مِنَ: الحَنفيةِ، والقَرافي مِنَ المالكيّةِ، والخَطّابيّ مِنَ الشّافعيّةِ، والبَغويّ، وغيرِهم.

الثّاني: أنّ الأصل في الألعاب الرّياضيّة: هُوَ الحِلُّ؛ إلاّ ما استثناهُ الشّرعُ، وبهذا قال أكثرُ أهلِ العلمِ، وهُوَ الرّاجحُ.

أدلة أصحاب القول الأول:

قولُه ﷺ: «كلُّ شيءٍ يلهو بهِ ابنُ آدمَ فهُوَ باطلٌ، إلاّ ثلاثًا: رميُهُ عَنْ قوسِهِ، وتأديبه فرسَهُ، ومُلاعبَتُهُ أهلَهُ، فإنّهُنّ مِنَ الحقّ»[12] أحمدُ، والنّسائيُّ، وغيرُهما، وللحديثِ ألفاظٌ مُتقاربةٌ.

قولُه ﷺ: «كلُّ شيءٍ ليسَ مِنْ ذِكْرِ اللهِ عزّ وجلّ فهُوَ لغوٌ ولهوٌ، أو سهوٌ؛ إلاّ أربعَ خِصالٍ: مَشْيُ الرّجُلِ بينَ الغرَضَيْنِ، وتأديبُهُ فرسَهُ، ومُلاعبَتُهُ أهلَهُ، وتعلُّمُ السّباحةِ»[13] النّسائيُّ، والطّبرانيُّ.

وجهُ الدّلالةِ مِنَ الحديثَيْنِ، وغيرِهما: أنّ وصفَ اللّعبِ بالباطلِ والضّلالِ يدلُّانِ على حُرمةِ اللّعبِ مُطلقًا سواءٌ كانَ بمالٍ، أو لا، وبهذا قال كلٌّ مِنْ: الحَنفيةِ، والقَرافي مِنَ المالكيّةِ، والخَطّابيّ مِنَ الشّافعيّةِ، والبَغويّ، وغيرِهم[14].

أدلة أصحاب القول الثاني:

قالَ ابنُ العربيّ في «عارضةِ الأحوذيّ» (٧/١٣٧) قولُه: «كلُّ ما يلهو بهِ الرّجُلُ باطلٌ»، ليسَ مُرادُه حرامًا، وإنّما يُريدُ بهِ أنّه عارٍ مِنَ الثّوابِ، وأنّه للدّنيا محضًا، لا تعلّقَ لهُ بالآخرةِ». وقالَ ابنُ حجرٍ رحمهُ اللهُ في

---

(١٢) أخرجَهُ أحمدُ (١٧٣٣٧، ١٧٣٠٠)، وهُوَ صحيحٌ، انظُرْ «السّلسلةَ الصّحيحةَ» (٣١٥)، و«صحيحَ التّرغيبِ» (١٢٨٢) للألبانيّ.

(١٣) أخرجَهُ النّسائيُّ في «السّننِ الكبرى» (٨٨٩١)، والطّبرانيُّ في «المُعجمِ الكبيرِ» (١/٨٩)، و«شرحِ مُشكلِ الآثارِ» للطّحاويّ (٢٩٥)، وهُوَ حديثٌ حسنٌ، وقدْ صحّحَه الألبانيُّ في «الصّحيحةِ» (٣١٥)، و«صحيحِ التّرغيبِ» (١٢٨٢).

(١٤) انظُرْ «بدائعَ الصّنائعِ» للكاسانيّ (٦/٢٠٦)، و«تبيينَ الحقائقِ» للزّيلعيّ (٤٦٥)، و«حاشيةَ ابنِ عابدينَ» (٩/٦٥١)، و«الذّخيرةَ» للقرافيّ (٣/٤٦٦)، و«شرحَ السّنّةِ» للبغويّ (٦/٢٧٠)، و«معالمَ السّنّةِ» للخطّابيّ (٢/٢٤٢).

«الفَتْحِ» (٩١/١١): «إنَّمَا أَطْلَقَ عَلى مَا عَدَاهَا – أي الثَّلاثَة – البُطْلانَ مِنْ طَرِيْقِ المُقَابَلَةِ، لا أَنَّ جَمِيْعَها مِنَ البَاطِلِ المُحَرَّمِ!».

إذاً فالمراد بالباطل عند أصحاب القول الثاني:

ما لا ثواب فيه، ولا إثم، وأنَّ غَيْرَ هَذِهِ الأَنْوَاعِ المَذْكُوْرَةِ مِنَ اللَّهْوِ لَيْسَتْ مُحَرَّمَةً؛ بَلْ مِنْها مَا هُوَ مُبَاحٌ، ومَا هُوَ مَمْنُوْعٌ شَرْعًا. وأنَّ هَذَا المُبَاحَ يَكُوْنُ مَكْرُوْهًا فِي حَقِّ مَنْ هُوَ قَادِرٌ عَلى شُغْلِ وَقْتِهِ فيمَا هُوَ مُسْتَحَبٌّ، وإذَا كَانَ المُبَاحُ تَعْقُبُه فَائِدَةٌ أُخْرَوِيَّةٌ، فَهُوَ مِنْ هَذِهِ الثَّلاثَةِ المُبَاحَةِ[١٥]، والله أعلم.

والراجح والله أعلم هو القول الثاني، إلا أنه ينبغي التنبه لأمر هام وهو أنَّ القَوْلَ: بإبَاحَةِ اللَّعِبِ هُنَا، لَيْسَ عَلى إطْلاقِهِ! بَلْ المَقْصُوْدُ مِنْه: اللَّعِبَ الَّذِي لَمْ يَقْتَرِنْ بِهِ مَحْظُوْرٌ شَرْعِيٌّ، لا فِي أَصْلِهِ، ولا فِي وَصْفِهِ، ولا فِي شَرْطِهِ . . . إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ المُحَرَّمَاتِ الشَّرْعِيَّةِ، فَكُنْ مِنْ هَذَا عَلى ذُكْرٍ!

قال ابن القيم: "فَهَذَا القِسْمُ رَخَّصَ فيه الشَّارِعُ بلا عِوَضٍ، إذْ لَيْسَ فيه مَفْسَدَةٌ رَاجِحَةٌ، وللنُّفُوْسِ فيه اسْتِرَاحَةٌ، وإجْمَامٌ، وقَدْ يَكُوْنُ مَعَ القَصْدِ الحَسَنِ عَمَلاً صَالِحًا؛ كَسَائِرِ المُبَاحَاتِ الَّتِي تَصِيْرُ بالنِّيَّةِ طَاعَاتٍ، فاقْتَضَتْ حِكْمَةُ الشَّرْعِ التَّرْخِيْصَ فيه؛ لِمَا يَحْصُلُ فيه مِنْ إجْمَامِ النَّفْسِ وراحَتِها، واقْتَضَتْ تَحْرِيْمَ العِوَضِ فيه، إذْ لَوْ إبَاحَتُهُ بِعِوَضٍ؛ لاتَّخَذَتْه النُّفُوْسُ صِنَاعَةً ومَكْسَبًا، فالْتَهَتْ بِهِ عَنْ كَثِيْرٍ مِنْ مَصَالِحِ دِيْنِها ودُنْيَاهَا". كما هو واقع الناس اليوم.

قَالَ الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله، في «أَسْئِلَةٍ مُهِمَّةٍ»[٢٧]: «مُمَارَسَةُ الرِّيَاضَةِ جَائِزَةٌ إذَا لَمْ تَلْهِ عَنْ شَيْءٍ وَاجِبٍ، فَإِنْ أَلْهَتْ عَنْ شَيْءٍ وَاجِبٍ فَإِنَّهَا تَكُوْنُ حَرَامًا، وإنْ كَانَتْ دُيِّدَنَ الإِنْسَانِ بِحَيْثُ تَكُوْنُ غَالِبَ وَقْتِهِ فَإِنَّهَا مَضْيَعَةٌ لِلوَقْتِ، وأَقَلُّ أَحْوَالِها فِي هَذِهِ الحَالَةِ الكَرَاهَةُ» انْتَهَى.

---

١٥. انْظُرْ «قَضَايَا اللَّهْوِ والتَّرْفِيْهِ» لمادُوْنَ بن سَعِيْدٍ (١٣٧).

والخلاصة:

أنَّ اللَّعِبَ، والسَّبَقَ لا يَخْلُو مِنْ أربعةِ أحْوَالٍ:

الحَالَةُ الأُوْلَى: أنْ يَكُوْنَ اللَّعِبُ مُعِيْنًا عَلى الجِهَادِ، فَهَذَا مَحْبُوْبٌ مَرْضِيٌّ للهِ تَعَالَى، يَجُوْزُ السَّبَقُ بِهِ، ويُبَاحُ؛ بَلْ يُسْتَحَبُّ بَذْلُ العِوَضِ فيه.

الحَالَةُ الثَّانِيَةُ: أنْ يَكُوْنَ اللَّعِبُ قَائِمًا عَلى التَّخْمِيْنِ والحَظِّ (المُصَادَفَةِ)، فَهَذَا يَحْرُمُ مُطْلَقًا، ويَحْرُمُ أيضًا العِوَضُ فيه.

الحَالَةُ الثَّالِثَةُ: إنْ كَانَ اللَّعِبُ لا مِنْ هَذَا القَائِمِ عَلى التَّخْمِيْنِ والحَظِّ، ولا مِنَ المُعِيْنِ عَلى الجِهَادِ، غَيْرَ أنَّ فِيْهِ تَقْوِيَةً للبَدَنِ، وإعَانَةً له، فَتَجُوْزُ المُسَابَقَةُ فِيْهِ، ويَحْرُمُ بَذْلُ العِوَضِ عَلَيْهِ.

الحَالَةُ الرَّابِعَةُ: إنْ كَانَ اللَّعِبُ فيه ضَرَرٌ مُؤَكَّدٌ، أو كَانَ صَادًّا عَنْ وَاجِبٍ شَرْعِيٍّ فَهَذِهِ مُحَرَّمَةٌ مُطْلَقًا؛ في لِعْبِها، وعِوَضِها.

الفرق بين السّق والرهان

السَّبْقُ (بإسْكَانِ البَاءِ) لُغَةً: هُوَ مَا قَالَهُ ابنُ فَارِسٍ في «مُعْجَمِ مَقَايِيْسِ اللُّغَةِ» (١٢٩/٣): «السِّيْنُ، والبَاءُ، والقَافُ يَدُلُّ عَلى أصْلٍ وَاحِدٍ صَحِيْحٍ يَدُلُّ عَلى التَّقْدِيْمِ يُقَالُ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبْقًا»، وقَالَ أيْضًا: «هُوَ الخَطَرُ الَّذِي يَأخُذُهُ السَّابِقُ». وقَالَ الخَطَّابِيُّ في «غَرِيْبِ الحَدِيْثِ» (٥٢١/١): «هُوَ مَا يُجْعَلُ للسَّابِقِ مِنَ الجُعْلِ». وقَالَ البَعْلِيُّ الحَنْبَلِيُّ في «المُطْلِعِ» (٢٦٧): «حَكَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابنِ الأعْرَابِيِّ، قَالَ: السَّبَقُ، والخَطَرُ، والنَّدَبُ، والقَرَعُ، والوَجَبُ، كُلُّه للَّذِي يُوْضَعُ في النِّضَالِ، والرِّهَانِ، فَمَنْ سَبَقَ أخَذَهُ، الخَمْسَةُ بِوَزْنِ الفَرَسِ».

وشَرْعًا: هُوَ مَا قَالَهُ ابنُ قُدَامَةَ في «المُغْنِي» (٦٥٢/٨): «السَّبَقُ: المُسَابَقَةُ»، وكَذَا مَا قَالَه البَهُوْتِيُّ في «شَرْحِ المُنْتَهَى» (٣٨٣/٢): «هُوَ بُلُوْغُ الغَايَةِ قَبْلَ غَيْرِه». وقَالَ ابنُ القَيِّمِ في «الفُرُوسِيَّةِ» (٣٠١،٩٦):

«والسَّبَقُ (بالفَتْحِ): هُوَ الخَطَرُ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْه الرِّهَانُ» والخطر بمعنى الجعل أو الجائزة. فالسَّبَقُ (بالفَتْحِ) إذَنْ: هُوَ المَالُ المَأْخُوْذُ رَهْنًا عَلى المُسَابَقَةِ.

أمَّا ضَبْطُ كَلِمَةِ «السَّبَقِ» في قَوْلِه ﷺ: «لا سَبَقَ؛ إلاَّ . . . الحديث»، فَجَمْهُوْرُ أَهْلِ العِلْمِ فَعَلى الفَتْحِ، فَيَكُوْنُ المُرَادُ بِهِ: العِوَضُ، ولَوْ كَانَ بالإسْكَانِ لَكَانَ المُرَادُ المسابقة نفسها، أي: لا سَبْقَ أَكْمَلَ مَنْفَعَةً، وأَتَمَّ مَصْلَحَةً، قَالَهُ ابنُ القَيِّمِ.

والرَّهْنُ: هُوَ الشَّيْءُ المُلْزَمُ، ويُجْمَعُ عَلى رِهَانٍ. أمَّا تَعْرِيْفُه شَرْعًا: فَقَدْ عَرَّفَه الكَاسَانِيُّ في «البَدَائِعِ» (٦/٢٠٦) بِقَوْلِه: «الْتِزَامٌ بِشَرْطٍ». فالرِّهَانُ إذَنْ: هَوَ عَقْدٌ بَيْنَ مُتَعَاقِدِيْنِ يَقْتَضِي الْتِزَامُ المَالِ حَسَبَ الشَّرْطِ المُتَّفَقِ عَلَيْه.

حُكْمُ الرِّهانِ:

أمَّا حُكْمُ الرِّهانِ: فهو حَرَامٌ شَرْعًا، وقَدْ ثَبَتَتْ حُرْمَتُه بالكِتَابِ، والسُّنَّةِ، والإجْمَاعِ.

أمَّا الكِتَابُ: فَقَوْلُه تَعَالَى: " يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون"[المائدة٩٠] . وَجْهُ الدَّلَالَةِ: أنَّ الرِّهَانَ قِمَارٌ؛ لأنَّ فيه مُخَاطَرَةً بالمَالِ، والقِمَارُ مَنْهِيٌّ عَنْه بِنَصِّ الآيَةِ؛ لأنَّه نَوْعٌ مِنَ المَيْسِرِ. قَالَ الجَصَّاصُ في «أَحْكَامِ القُرْآنِ» (١/٣٨١): «رَوَى حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ حِلاسٍ: أنَّ رَجُلاً قَالَ لِرَجُلٍ: إنْ أَكَلْتَ كَذَا وكَذَا بَيْضَةً فَلَكَ كَذَا، وكَذَا، فارْتَفَعَا إلى عَلِيٍّ فَقَالَ: هَذَا قِمَارٌ، ولَمْ يُجِزْهُ. وكَذَا قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: «إنَّ المُخَاطَرَةَ - أيْ الرِّهَانَ - قِمَارٌ» انْتَهَى.

وقَدْ أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ عَلى تَحْرِيْمِ القِمَارِ، وقَدْ نَقَلَ الإجْمَاعَ كَثِيْرٌ مِنَ العُلَمَاءِ، كالقُرْطُبِيِّ، وأبي بَكْرٍ الجَصَّاصِ، وغَيْرِهِما[١٦].

(١٦) انْظُرْ «الجَامِعَ لأَحْكَامِ القُرْآنِ» للقُرْطُبِيِّ (٦/٩٤)، و«أَحْكَامَ القُرْآنِ» للجَصَّاصِ (١/٣٨١).

الفرق بين الرهان والقمار:

يَتَّفِقُ كُلٌّ مِنَ الرِّهَانِ، والقِمَارِ فِي أَنَّ حَقَّ المُتَعَاقِدِ يَتَوَقَّفُ عَلى وَاقِعَةٍ غَيْرِ مُحَقَّقَةٍ: وهِيَ أَنْ يَصْدُقَ قَوْلُ المُتَرَاهِنِ فِي الرِّهَانِ، وأَنْ يَكْسَبَ المُقَامِرُ اللَّعِبَ فِي المُقَامَرَةِ، ولَكِنَّ الرِّهَانَ يُفَارِقُ المُقَامَرَةَ فِي أَنَّ المُقَامِرَ يَقُومُ بِدَوْرٍ فِعْلِيٍّ فِي مُحَاوَلَةِ تَحْقِيقِ الوَاقِعَةِ غَيْرِ المُحَقَّقَةِ، أَمَّا المُرَاهِنُ فَلا يَقُومُ بِدَوْرٍ فِي تَحْقِيقِ صِدْقِ قَوْلِهِ.

أَمَّا حُكْمُهُما (الرِّهَانُ، والقِمَارُ) فالخِلافُ بَيْنَهُما لَفْظِيٌّ لا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ اخْتِلافٌ فِي الحُكْمِ؛ لأَنَّ كُلاً مِنْ عَقْدِ الرِّهَانِ والقِمَارِ مُحَرَّمٌ شَرْعًا، وقَدْ ثَبَتَتْ حُرْمَتُها، بالكِتَابِ، والسُّنَّةِ، والإِجْمَاعِ[١٧].

تاريخ كرة القدم

هُنَاكَ شِبْهُ اتِّفَاقٍ بَيْنَ المُؤَرِّخِينَ أَنَّ بِدَايَاتِ (كُرَةِ القَدَمِ) يَرْجِعُ إِلى الصِّينِيِّينَ الوَثَنِيِّينَ! فَقَدْ حَكَى أَحَدُ الكُتَّابِ الصِّينِيِّينَ عَنْ مُبَارَاةٍ لـ (كُرَةِ القَدَمِ) أُقِيمَتْ فِي الصِّينِ عَامَ (٣٠٠ قَبْلَ المِيلادِ)، وأَنَّهم فِي عَامِ (٥٠٠ قَبْلَ المِيلادِ) كَانُوا يَلْعَبُونَها بِكُرَاتٍ مَحْشُوَّةٍ بالشَّعَرِ. وعِنْدَما غَزَا الرُّومَانُ بِلادَ (الغَال (فرنسا حاليا)) أَدْخَلُوا هُنَاكَ لُعْبَةَ (كُرَةِ القَدَمِ)، وأَسْمَوْهَا (هَارَسْبَاتُومْ)، ولَعِبُوها بِكُرَةٍ تَتَكَوَّنُ مِنْ مَثَانَةِ بَقَرَةٍ مَحْشُوَّةٍ بالتُّرَابِ. ومِنَ الرُّومَانِ انْتَقَلَتِ (كُرَةُ القَدَمِ) إِلى الجُزُرِ البريطَانِيَّةِ[١٨] وأَنَّ أَوَّلَ كُرَةٍ اسْتُعْمِلَتْ هُنَاكَ كَمَا يَزْعُمُونَ "جُمْجُمَةُ" جُنْدِيٍّ دَنَمَرْكِيٍّ[١٩].

إِلاَّ أَنَّ مُبَارِيَاتِ تِلْكَ الفَتْرَةِ كَانَتْ تَتَّسِمُ بالخُشُونَةِ والوَحْشِيَّةِ مَعَ ما تُثِيرُهُ مِنْ ضَجِيجٍ، وعِرَاكٍ، إِلى جَانِبِ الخَسَائِرِ الَّتِي كَانَتْ تُصِيبُ المَحَلاتِ التِّجَارِيَّةَ والمَنَازِلَ، ولِذَلِكَ تَعَوَّدَتِ الأَوَامِرُ المَلَكِيَّةُ مِنْ مُلُوكِ ومَلِكَاتِ إِنْجِلْتَرَا

---

(١٧) انْظُرْ «المَيْسِرَ» لِرَمَضَانَ حَافِظٍ (١٥٧).

(١٨) انْظُرْ «مُجَلَّةَ الفَيْصَلِ» (٩٣)، العَدَدَ التَّاسِعَ، رَبِيعَ الأَوَّلَ لِعَامِ (١٣٩٨هـ).

(١٩) ويرون لذلك قصة وهي: أن الدانمركيين احتلوا إنجلترا من عام ١٠١٦م إلى ١٠٤٢م، وإن الإنجليز كافحوا لإجلائهم عن أراضيهم، وفي المعركة الحاسمة قطع الإنجليز رأس القائد الدانمركي وداسوه بأقدامهم كما لو كانت كرة، وصارت هذه الفعلة تقليداً قومياً يدل على الثأر والانتقام، ثم تحول الأمر مع الأيام إلى لعبة كرة القدم، ولهذا يميل بعض المؤرخين إلى اعتبار المدة من ١٠٥٠م إلى ١٠٧٥م هي فجر ظهور تلك اللعبة.

بِمَنْعِ هَذِهِ اللُّعْبَةِ، وسِجْنِ مَنْ يُخَالِفُ تِلْكَ الأَوَامِرَ . فَقَدْ حَرَّمَهَا كُلٌّ مِنْ: إِدْوَارِدْ الثَّانِي، وإِدْوَارِدْ الثَّالِثُ لأَسْبَابٍ حِزْبِيَّةٍ، وريتْشَارِدْ الثَّانِي، وهِنْرِي الرَّابِعُ، وهِنْرِي السَّابِعُ، والمَلِكَةُ إِلِيزَابِيثْ الأُولَى !

وجَاءَ فِي المَرْسُومِ الَّذِي أَصْدَرَهُ المَلِكُ إِدْوَارِدْ الثَّانِي أَنَّهُ قَالَ «لَمَّا كَانَ هُنَاكَ ضَجِيجٌ، وأَصْوَاتٌ كَثِيرَةٌ تَمْلأُ البِلادَ بِسَبَبِ التَّشَاجُرِ، والتَّدَافُعِ خَلْفَ كُرَاتٍ كَبِيرَةٍ، ولَمَّا كَانَتْ شُرُورٌ كَثِيرَةٌ تَحْدُثُ بِسَبَبِ هَذَا، ولَمَّا كَانَ اللهُ يُحَرِّمُ كُلَّ هَذِهِ الشُّرُورِ لِذَلِكَ فَأَنِّي آمُرُ، وأَمْنَعُ بِأَمْرِ المُلْكِ: الاشْتِرَاكَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الأَلْعَابِ مُسْتَقْبَلاً، ومَنْ يُخَالِفُ ذَلِكَ تَكُونُ عُقُوبَتُهُ السِّجْنَ !»[٢٠] .

وفي العالم العربي كانت مصر أول دولة عربية عرفت كرة القدم، وأول دولة عربية أنشأ بها فريق لكرة القدم، وذلك عَنْ طَرِيْقِ قُوَّاتِ الاحْتِلالِ؛ بَعْدَ الغَزْوِ البِرِيْطَانِيِّ وبَعْدَ أَنْ شَاهَدَ المِصْرِيُّوْنَ القُوَّاتَ البِرِيْطَانِيَّةَ تَلْعَبُ فِي المُعَسْكَرَاتِ .

هل الكرة في كلام أهل العلم الأقدمين، هي عينها اليوم ؟

قبل التطرق إلى أقوال أهل العلم في القديم والحديث عن حكم كرة القدم، لابد من الإشارة إلى أمر من الأهمية بمكان، وهو؛ هل الكرة عند المتقدمين هي عينها عند المتأخرين ؟

لا شَكَّ أَنَّ حَقِيقَةَ (الكُرَةِ) القَدِيمَةِ فِي كُتُبِ التَّارِيخِ، والمَعَاجِمِ العَرَبِيَّةِ تَخْتَلِفُ رَأْسًا عَنْ كُرَةِ اليَوْمِ، فَهِيَ تَحْمِلُ حَقَائِقَ مُذْهِلَةً تَقْطَعُ بِأَنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) الحَدِيثَةَ لا تَمُتُّ بِتَّةً بِـ (الكُرَةِ) القَدِيمَةِ لا فِي وَصْفِهَا، ولا فِي وَصْفِ لِعْبِهَا، ولا فِي غَايَتِهَا، ولا فِي حُكْمِهَا؛ بَلْ هُمَا شَيْئَانِ مُخْتَلِفَانِ قَلْبًا وقَالِبًا !

يُوَضِّحُهُ مَا يَلِي:

أَوَّلاً: أَنَّ (الكُرَةَ) القَدِيمَةَ لَمْ تُعْرَفْ فِي شَيءٍ مِنَ الكُتُبِ بِأَنَّهَا: كُرَةُ قَدَمٍ؛ كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي وَصْفِهَا؛ اللُّهُم: أَنَّهَا (كُرَةٌ) لا غَيْر !

---

(٢٠) انْظُرْ «المَوْسُوْعَةَ العَرَبِيَّةَ العَالَمِيَّةَ» (١٩/١٩٧)، و«بُغْيَةَ المُشْتَاقِ» لحَمْدِي (٩٦) .

ثَانِيًا: أَمَّا وَصْفُها: فَهِي لا تَخْرُجُ عَنْ كَوْنِها مُسْتَدِيرَةً مَحْشُوَّةً بالشَّعْرِ، أو الصُّوْفِ، أو غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَيْس لَهُ عُلاقةٌ بِحَبْسِ الهَوَاءِ؛ كَمَا هُوَ شَأْنُ (كُرَةِ القَدَمِ) الحَدِيثَةِ.

ثَالِثًا: أَمَّا وَصْفُ لُعْبِها: فَهِيَ لَعِبَةٌ لَهَا طَرِيقَتُها المَعْرُوفَةُ؛ وهُوَ: أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ، أو الرَّجُلانِ، أو أَكْثَرُ بِضَرْبِ كُرَةٍ مِنْ شَعَرٍ ونَحْوِه بِكُوْجَةٍ (وهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ عَصَا مَعْكُوْفَةٍ)، ونَحْوِها، ويَقُومُ اللَّاعِبُ بِمُتَابَعَةِ، ومُلاحَقَةِ الكُرَةِ وهُمْ عَلى ظُهُورِ الخُيُوْلِ، ونَحْوِهَا.

رَابِعًا: أَمَّا غَايَتُها: فَهِيَ التَّدْرِيبُ عَلى الجِهَادِ.

خَامِسًا: أَمَّا حُكْمُها: فَأَكْثَرُ أَهْلِ العِلْمِ عَلى إِبَاحَتِها؛ لأَنَّها مِنَ الوَسَائِلِ المُعِينَةِ عَلى الجِهَادِ.

وقَدْ ذَكَرَ ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «البِدَايَةِ والنِّهَايَةِ» (١٦/٣٧٤) سِيْرَةَ نُوْرِ الدِّيْنِ مَحْمُوْدِ بنِ زَنْكِي رَحِمَهُ اللهُ، ثُمَّ قَالَ: «وكَانَ (نُوْرُ الدِّيْنِ) حَسَنَ الشَّكْلِ، حَسَنَ اللَّعِبِ بالكُرَةِ، وكَانَ نُوْرُ الدِّيْنِ يُحِبُّ لَعِبَ الكُرَةِ، لِتَمْرِيْنِ الخَيْلِ، وتَعْلِيمِهَا الكَرَّ والفَرَّ».

وقَالَ عَنْهُ أَيْضًا (١٦/٤٨٢): «وكَانَ يُكْثِرُ اللَّعِبَ بالكُرَةِ، فَعَاتَبَهُ بَعْضُ الصَّالِحِيْنَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ[٢١]: إِنَّمَا أُرِيْدُ تَمْرِيْنَ الخَيْلِ، وتَعْلِيْمَهَا الكَرَّ والفَرَّ.

وقَالَ أَيْضًا: وذَكَرَ ابنُ الأَثِيرِ أَنَّ المَلِكَ نُوْرَ الدِّيْنِ بَيْنَمَا هُوَ يَوْمًا يَلْعَبُ بالكُرَةِ إِذْ رَأَى رَجُلاً يُحَدِّثُ آخَرَ، ويُؤمِئُ إِلَيْهِ، فَبَعَثَ الحَاجِبَ؛ لِيَسْأَلَه مَا شَأْنُه، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ مَعَهُ رَسُولٌ مِنْ جِهَةِ الحَاكِمِ، وهُوَ يَزْعُمُ أَنَّ لَهُ عَلى المَلِكِ نُوْرِ الدِّيْنِ حَقًّا يُرِيْدُ خَلْوَتَه وإِيَّاه إِلى القَاضِي، فَلَمَّا أَعْلَمَهُ الحَاجِبُ بِذَلِكَ أَلْقَى الجُوكَانَ[٢٢] مِنْ يَدِهِ، وأَقْبَلَ مَعَ خَصْمِه إِلى القَاضِي كَمَالِ الدِّيْنِ الشَّهْرَزُوْرِيِّ، وقَدْ أَرْسَلَ إِلَيْهِ مِنْ أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ أَنْ لا تُعَامِلْنِي إِلاَّ مُعَامَلَةَ الخُصُومِ، فَحِيْنَ وَصَلا وَقَفَ نُوْرُ الدِّيْنِ مَعَ خَصْمِه؛ حَتَّى انْفَصَلَتِ الحُكُوْمَةُ، ولَمْ يَثْبُتْ لِلرَّجُلِ حَقٌّ؛ بَلْ ثَبَتَ الحَقُّ لِلسُّلْطَانِ،

---

(٢١) انْظُرْ «الرَّوْضَتَيْنِ» لأَبِي شَامَةَ (١/١٢).

(٢٢) المِحْجَنُ الَّذِي تُضْرَبُ بِه الكُرَةُ فِي أَلْعَابِ الفُرُوسِيَّةِ، انْظُرْ «صُبْحَ الأَعْشَى» (٥/٤٥٨).

فَلَمَّا تَبَيَّنَ ذَلِكَ قَالَ السُّلْطَانُ: إنما جِئْتُ مَعَه؛ لئلا يَتَخَلَّفَ أَحَدٌ عَنِ الحُضُورِ إلى الشَّرْعِ، فإنما نَحْنُ شَحْنَكِيَّةٌ[٢٣] بَيْنَ يَدَيْه، وأنا أَعْلَمُ أَنَّه لا حَقَّ له عِنْدِي، ومَعَ هَذا أُشْهِدُكُم أَنِّي قَدْ مَلَّكْتُهُ ذَلِكَ ووَهَبْتُه لَهُ» انْتَهَى.

وفي حَوَادِثِ سَنَةِ (٥٥٥هـ) قَالَ ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ الله (١٦/٣٩٦): «وفيها مَاتَ أَمِيْرُ الحاجِّ قَايْمَازُ ابنُ عَبْدِ الله الأُرْجُوَانِيُّ[٢٤] سَقَطَ عَنْ فَرَسِه وهُوَ يَلْعَبُ بالكُرَةِ بِمَيْدَانِ الخَلِيفَةِ، فَسَالَ دِمَاغُهُ مِنْ أُذُنِه، فَمَاتَ مِنْ سَاعَتِه رَحِمَهُ الله، وقَدْ كَانَ مِنْ خِيَارِ الأُمَرَاءِ، فَتَأَسَّفَ النَّاسُ عَلَيْه، وحَضَرَ جَنَازَتَهُ خَلْقٌ كَثِيْرٌ، مَاتَ فِي شَعْبَانَ مِنْ هَذِه السَّنَةِ، فَحَجَّ بالنَّاسِ فيها الأَمِيرُ أَرْغَشْ مُقْطِعُ الكُوْفَةِ. وحَجَّ فِي هَذِه السَّنَةِ الأَمِيْرُ الكَبِيرُ شِيْرَكُوْه بنُ شَاذِي، مُقَدَّمُ عَسَاكِرِ المَلِكِ نُوْرِ الدِّيْنِ مَحْمُودِ بنِ زَنْكِي، وتَصَدَّقَ بأَمْوالٍ كَثِيْرةٍ».

ومِنْ خِلالِ ما تَقَدَّمَ بَيَانُه فِي وَصْفِ حَقِيقَةِ (الكُرَةِ) القَدِيمَةِ؛ تَنْكَشِفُ لنا الحَقِيْقَةُ العِلْمِيَّةُ الَّتِي لا تَقْبَلُ المُنَاقَشَةَ، أو حَتَّى الاجْتِهَادَ: وهُوَ أَنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) المُعَاصِرَةَ لَيْسَ لَهَا عُلاقةٌ بالكُرَةِ القَدِيمَةِ لا حَقِيْقَةً، ولا وَصْفًا، ولا حُكْمًا، اللهمَّ ما كَانَ مِنْ تَطَابُقٍ بَيْنَهُما فِي تَسْمِيَتِهِمَا: (كُرَةٌ) لا غَيْرُ!

فعِنْدَ ذَلِك كَانَ مِنَ الخَطَأ أَنْ نُحَاوِلَ (عَبَثًا!) خَلْقَ مُسَاوَاةٍ بَيْنَهُما فِي شَيءٍ مِمَّا ذُكِرَ؛ فَضْلاً أَنْ نُسَاوِيَ بَيْنَهُما فِي الحُكْمِ! هَذا إذا عَلِمْنا أَيضًا: أَنَّ الكُرَةَ عِنْدَ السَّلَفِ لَمْ تَكُنْ وَسِيلَةَ عَبَثٍ، أو ضَيَاعَ وَقْتٍ، أو هَدْرَ مَالٍ؛ بَلْ كَانَتْ وَسِيلةً مُعِينَةً عَلى الجِهَادِ الَّذِي شَرَعَهُ الله، والرَّسُولُ ﷺ: ما بَيْنَ تَرْوِيضٍ للخَيْلِ، وتَعْلِيمِها الكَرَّ والفَرَّ، وتَعْلِيمِ الفَوَارِسِ الفُرُوسِيَّةَ، والمُطَارَدَةَ، واللِّحَاقَ والسِّبَاقَ، إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مِنْ مَسَالِكِ الجِهَادِ.

---

(٢٣) الشحنة: بكسر الشين مع التشديد وسكون الحاء وفتح النون في اللغة هم الجماعة من المحاربين يقيمون في البلد للدفاع عنها وحمايتها، وقد أطلق هذا المصطلح على من يقوم برئاسة هؤلاء، والعامة تطلقه على الأمير والقائد، والشحنكية معناها محافظ المدينة أو الإقليم.

(٢٤) انْظُرْ «المُنْتَظَمُ» لابنِ الجَوْزِي (١٨/١٤٣)، و«الكَامِلُ» لابنِ الأَثِيرِ (١١/٢٦٤)، و«النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ» (٥/٣٣٢).

ضوابط لعب الكرة عند السلف:

الكُرَةَ عِنْدَ السَّلَفِ كَانَتْ وَسِيْلَةً مَحْمُودَةً لِغَايَةٍ مَشْرُوْعَةٍ، كَمَا مَرَّ مَعَنَا آنِفًا، مِمَّا هُوَ مَعْلُومٌ مَشْهُورٌ لَدَى أَهْلِ العِلْمِ عَامَّةً؛ إِلاَّ أَنَّها مَعَ هَذَا لَمْ تَكُنْ مُبَاحَةً عَلَى إِطْلاقِها؛ بَلْ ضُبِطَتْ بِضَوَابِطَ شَرْعِيَّةٍ لا يَجُوزُ مُجَاوَزَتُها، أو مُخَالَفَتُها، وإِلاَّ أَصْبَحَتْ وَسِيْلَةً مُحَرَّمَةً، لا يَجُوْزُ فِعْلُها بِحَالٍ، فتأَمَّل!

يَقُولُ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ حِيْنَ سُئِلَ عَنْ لَعِبِ الكُرَةِ فِي بَابِ السَّبَقِ (أَيْ: الكُرَةِ الَّتِي تُلْعَبُ بِالصَّوْلَجَانِ، والكُجَّةِ!)، قَالَ: «. . . ولَعِبُ الكُرَةِ إِذَا كَانَ قَصَدَ صَاحِبُهُ المَنْفَعَةَ لِلْخَيْلِ، والرِّجَالِ؛ بِحَيْثُ يُسْتَعَانُ بِها عَلَى الكَرِّ والفَرِّ، والدُّخُوْلِ، والخُرُوْجِ، ونَحْوِهِ فِي الجِهَادِ، وغَرَضُه الاسْتِعَانَةُ عَلَى الجِهَادِ الَّذِي أَمَرَ اللهُ بِهِ رَسُوْلَه ﷺ فَهُوَ حَسَنٌ، وإِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ مَضَرَّةٌ بِالخَيْلِ، والرِّجَالِ، فَإِنَّه يُنْهَى عَنْهُ»[٢٥].

وما ذَكَرَهُ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ هُنَا لَمْ يَكُنْ مَحَلَّ خِلافٍ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ؛ بَلْ هُوَ أَمْرٌ مُجْمَعٌ عَلَيْه بَيْنَ عَامَّةِ أَهْلِ العِلْمِ، فَكُلُّ مَا كَانَ فِيهِ ضَرَرٌ، أو شُغْلٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ: فَهُوَ حَرَامٌ قَطْعًا!

وقَالَ الشِّيْرازِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «المُهَذَّبِ» (١/٤٢١): «وأَمَّا كُرَةُ الصَّوْلَجَانِ، ومُدَاحَاةُ الأَحْجَارِ، ورَفْعُها مِنَ الأَرْضِ، والمُشَابَكَةُ، والسِّبَاحَةُ، واللَّعِبُ بِالخَاتَمِ، والوُقُوْفُ عَلَى رِجْلٍ وَاحِدَةٍ، وغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ اللَّعِبِ الَّذِي لا يُسْتَعَانُ بِهِ عَلَى الحَرْبِ، فَلا تَجُوْزُ المُسَابَقَةُ عَلَيْها بِعِوَضٍ؛ لأَنَّه لا يُعَدُّ لِلحَرْبِ، فَكَانَ أَخْذُ العِوَضِ فِيهِ مِنْ أَكْلِ المَالِ بِالبَاطِلِ» انْتَهَى.

وذَكَرَ ابنُ وَهْبٍ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ - رضِيَ اللهُ عَنْهُما - مَرَّ بِغِلْمَانٍ يَلْعَبُوْنَ بِالكُجَّةِ - وهِيَ حُفَرٌ فِيها حَصًى يَلْعَبُوْنَ بِها - قَالَ: فَفَسَّدَها ابنُ عُمَرَ، ونَهَاهُم عَنْها.

---

(٢٥) «مُخْتَصَرُ الفَتَاوَى المِصْرِيَّةِ» لِلبَعْلِيِّ (٢٥١). ومن هنا يتبين خطأ من نسب القول بجواز لعبة كرة القدم!! إلى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، لأن الفرق بين الكرة في زمان شيخ الإسلام وبين زماننا فرق بدهي واضح، لا يحتاج إلى إشارة بله ذكر!!

وذَكَرَ الهَرَوِيُّ في بَاب (الكَافِ مَعَ الجِيْم) في حَدِيْثِ ابنِ عَبَّاسٍ رضِيَ اللهُ عَنْهُما: «. . . في كُلِّ شَيْءٍ قِمَارٌ، حَتَّى في لَعِبِ الصِّبْيَانِ بالكُجَّةِ»، قَالَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الصَّبِيُّ خِرْقَةً، فَيُدَوِّرُهَا كأَنَّها كُرَةٌ، ثُمَّ يَتَقَامَرُوْنَ بها، وكُجَّ: إذا لَعِبَ بالكُجَّةِ»[٢٦].

الحكم على تلك اللعبة[٢٧]

لا شَكَّ أَنَّ الأَلْعَابَ الرِّيَاضِيَّةِ مُبَاحَةٌ في الأَصْلِ كَمَا عَلَيْه جَمْهُورُ أَهْلِ العِلْمِ، أَمَّا إذا اقْتَرَنَ بها مُحَرَّمٌ أو مَكْرُوهٌ فَهُنَا تَأْخُذُ حُكْمَ الحُرْمَةِ أو الكَرَاهَةِ طَرْدًا؛ لأَنَّ الحُكْمَ يَدُوْرُ مَعَ العِلَّةِ وُجُوْدًا وعَدَمًا، وهَذَا هُوَ شَأْنُ الأَلْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ بِعَامَّةٍ.

وقبل الحكم على تلك اللعبة لابد من بيان بعض المحاذير الشرعية التي اشتملت عليها، ومنها:

١. ضياع مفهوم الولاء والبراء وذلك بأنه لو كان في أحد النوادي من أعضائه، أو من اللاعبين شخص كافر، فإن كثيرًا من المنتسبين إلى هذا النادي على مختلف المستويات يحبونه، وينا صرونه، ويساعدونه هذا الكافر بالقول، والعمل، ويمنحونه خالص مودتهم القلبية، بينما يكنون أعظم الحقد، والغل، والاستخفاف، والازدراء للمسلم الذي ينتمي إلى نادٍ آخر. وقد أصيبت الأمة في الآونة الأخيرة بداء إدمان مشاهدة الدوريات الأجنبية، وأصبحوا أشد ولعاً بالأندية واللاعبين، حتى إن صورهم لتراها على حقائب الأطفال والكبار، وعلى ملابسهم، وترى الشباب يتشبه بهم في قصات الشعر وأزياء الموضات، وغير ذلك.

ولَقَدْ أَصْبَحَتْ فَرْحَةُ أَعْضَاءِ النَّادِي بانْتِصَارِهِم المَوْهُومِ المَزْعُومِ أَعْظَمَ مَكَانَةً، وأَجَلَّ قَدْرًا مِنَ الانْتِصَارِ على اليَهُوْدِ في فِلِسْطِيْنَ، وعلى الشُّيُوْعِيِّيْنَ في الشِّيْشَانَ، وعلى النَّصَارَى الصَّلِيْبِيِّيْنَ في أَفْغَانِسْتَانَ، وإِرِتِرِيا، والفِلِبِّيْنَ، والعِرَاقِ، وعلى الهِنْدُوْسِ الوَثَنِيِّيْنَ في بورما وكَشْمِيْرَ. . . كَمَا أَنَّ هَزِيْمَتَهم أَمَامَ أَحَدِ النَّوَادِي أَشَدُّ وَقْعًا مِن اغْتِصَابِ تِلْكَ الأَمَاكِنِ، وتَشْرِيْدِ مَلايِيْنِ اللاجِئِيْنَ مِنَ المُسْلِمِيْنَ. . . ! إِنَّ مَلاعِبَ (كُرَةِ القَدَمِ) قَدْ تَحَوَّلَتْ في

---

(٢٦) انْظُرْ «الجَامِعَ لأَحْكَامِ القُرْآنِ» للقُرْطُبِيِّ (٨/٣٤٠).

٢٧ وهذا الحكم ينطبق على غيرها من الألعاب التي في معناها، مما لا يستعان بها على نفع الإسلام وأهله؛ ككرة اليد والسلة والطائرة. . الخ.

طَوْرِها الأَخِيْرِ إلى فَتِيْلٍ مُتَوَقِّدٍ لإشْعَالِ نِيْرَانِ العَدَاوَةِ والبَغْضَاءِ، وحُرُوْبٍ قِتَالِيَّةٍ على أَرْضِ المَلْعَبِ بَيْنَ اللاعِبِيْنَ مِنْ جِهَةٍ، وعلى المُدَرَّجَاتِ بَيْنَ أَنْصَارِ الفَرِيْقَيْنِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، بِصُوْرَةٍ تَفُوْقُ فِي شُرُوْرِها ومَآسِيْها أَضْعَافَ مَا تُفْرِزُه الخمرُ، والمَيْسِرُ.

٢. الحب والبغض لغير الله: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَوْثَقُ عُرَى الإِيمَانِ؛ الحُبُّ فِي اللهِ، والبُغْضُ فِي اللهِ»[٢٨] ابنُ أبي شَيْبَةَ، والطَّبرانيُّ. وعَنْ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّه قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وأَبْغَضَ فِي اللهِ، ووَالَى فِي اللهِ، وعَادَى فِي اللهِ، فإِنَّمَا تُنَالُ وِلَايَةُ اللهِ بِذَلِكَ، ولَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ، وإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُه، وصَوْمُه حَتَّى يَكُوْنَ كَذَلِكَ، وقَدْ صَارَتْ مُؤَاخَاةُ النَّاسِ على أَمْرِ الدُّنْيَا، وذَلِكَ لَا يُجْدِي على أَهْلِهِ شَيْئًا»[٢٩]

فأَنْوَاعُ مَحَابِّ الخَلْقِ قِسْمَانِ: (مَحَبَّةٌ نَافِعَةٌ، ومَحَبَّةٌ ضَارَّةٌ):

القِسْمُ الأَوَّلُ: المَحَبَّةُ النَّافِعَةُ، وهِيَ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ: مَحَبَّةُ اللهِ، ومَحَبَّةٌ فِي اللهِ، ومَحَبَّةُ مَا يُعِيْنُ على طَاعَةِ اللهِ، واجْتِنَابِ مَعْصِيَتِه؛ فَمَحَبَّةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ هِيَ أَصْلُ المَحَابِّ المَحْمُوْدَةِ، وأَصْلُ الإِيمَانِ والتَّوْحِيْدِ، والنَّوْعَانِ الآخِرَانِ تَبَعٌ لَهَا[٣٠].

القِسْمُ الثَّانِي: المَحَبَّةُ الضَّارَّةُ، وهِيَ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ: مَحَبَّةٌ مَعَ اللهِ، ومَحَبَّةُ مَا يُبْغِضُهُ اللهُ، ومَحَبَّةُ مَا تَقْطَعُ مَحَبَّتُهُ عَنْ مَحَبَّةِ اللهِ، أو تُنْقِصُها، فَهَذِه سِتَّةُ أَنْوَاعٍ، عَلَيْهَا مَدَارُ مَحَابِّ الخَلْقِ.

فَلْيَعْلَمِ الجَمِيْعُ أَنَّ مَحَبَّةَ (كُرَةِ القَدَمِ) إِذَا لَمْ تَكُنْ للهِ فَهِيَ عَذَابٌ للمُحِبِّ، ووَبَالٌ عَلَيْه، ومَا يَحْصُلُ لَهُ بِها مِنَ التَّأَلُّمِ أَعْظَمُ مِمَّا يَحْصُلُ لَه مِنَ اللَّذَّةِ، وكُلَّمَا كَانَتِ المَحَبَّةُ أَبْعَدَ عَنِ اللهِ كَانَ أَلَمُهَا، وعَذَابُها أَعْظَمَ حَالًا ومَآلًا، فيا ترى كرة القدم هذه من أي نوع من تلك الأنواع.

---

(٢٨) أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي كِتَابِ «الإِيمَانِ» (٤٥)، وقَالَ عَنْهُ الأَلْبَانِيُّ: أَخْرَجَهُ الطَّبرانيُّ فِي «الكَبِيرِ» عَنِ ابنِ مَسْعُوْدٍ مَرْفُوعًا، وهُوَ حَسَنٌ.

(٢٩) انْظُرْ «حِلْيَةَ الأَوْلِيَاءِ» لأَبِي نُعَيْمٍ الأَصْفَهَانِيِّ (١/٣١٢)، و«جَامِعَ العُلُوْمِ والحِكَمِ» لابنِ رَجَبٍ (٣٠).

(٣٠) السَّابِقُ (٢/١٩٧).

٣ . التشبه بالكفار : فَعَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم: شِبْرًا بِشِبْرٍ، وذِرَاعًا بِذِرَاعٍ؛ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوْه» قَالُوا : يَا رَسُوْلَ اللهِ اليَهُوْدُ والنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟» مُتَّفَقٌ عَلَيْه واللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ . وقَالَ ﷺ: «مَنْ تَشَبَّه بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُم»[٣١] أَحْمَدُ، وأَبُو دَاوْدَ .

إنَّ المُشَابَهَةَ فِي الظَّاهِرِ تُوْرِثُ نَوْعَ مَوَدَّةٍ، ومَحَبَّةٍ، ومُوَالاَةٍ فِي البَاطِنِ، كَمَا أَنَّ المَحَبَّةَ فِي البَاطِنِ تُوْرِثُ المُشَابَهَةَ فِي الظَّاهِرِ، وهَذَا أَمْرٌ يَشْهَدُ بِه الحِسُّ، والتَّجْرُبَةُ؛ وقَدْ بَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ بِالحِكْمَةِ الَّتِي هِيَ سُنَّتُهُ، وهِيَ الشِّرْعَةُ، والمِنْهَاجُ الَّذِي شَرَعَه لَهُ، فَكَانَ مِنْ هَذِه الحِكْمَةِ أَنْ شَرَعَ لَهُم مِنَ الأَعْمَالِ والأَقْوَالِ مَا يُبَايِنُ سَبِيْلَ المَغْضُوْبِ عَلَيْهِم والضَّالِّيْنَ، فَأَمَرَ بِمُخَالَفَتِهِم فِي الهَدْيِ الظَّاهِرِ . فالمُشَارَكَةُ فِي الهَدْيِ الظَّاهِرِ تُوْرِثُ تَنَاسُبًا، وتَشَاكُلاً بَيْنَ المُتَشَابِهَيْنِ، وذَلِكَ أَمْرٌ يُصَدِّقُه عِلْمُ النَّفْسِ، وعِلْمُ الاجْتِمَاعِ اليَوْمَ، فَضْلاً عَمَّا وَرَدَ بِه الكِتَابُ والسُّنَّةُ، ويَشْهَدُ بِه وَاقِعُ الأُمَمِ، والشُّعُوبِ، والأَفْرَادِ؛ فإِنَّنا نَجِدُ المُتَفَرْنِجِيْنَ (ولاعِبِي كُرَةِ القَدَمِ) عِنْدَنَا اليَوْمَ فِي لِبَاسِهِم، وكَلاَمِهِم، وتَصَرُّفَاتِهِم لَدَيْهِم مُيُولٌ لِسَائِرِ طِبَاعِ الخَوَاجَاتِ، وسُلُوكِهِم؛ بَلْ وأَفْكَارِهِم، وعَقَائِدِهِم، وتَصَوُّرَاتِهِم .في الغَالِبِ . ونَجِدُ البَعْضَ يَكِنُّ لَهُم ويُظْهِرُ الإِكْبَارَ، والتَّعْظِيْمَ، والإِجْلاَلَ، وربَّما احْتَقَرَ نَفْسَه، وأُمَّتَه، ودِيْنَه، وشَعَرَ بِالصَّغَارِ أَمَامَ الكَافِرِيْنَ» .

واعلم أن أعمال الكفار على قسمين باختصار :

القِسْمُ الأَوَّلُ : إذَا عُلِمَ أَنَّ هَذَا العَمَلَ؛ هُوَ مِنْ خَصَائِصِهِم؛ فَهَذَا العَمَلُ لاَ شَكَّ فِي تَحْرِيْمِه، وقَدْ يَبْلُغُ التَّحْرِيْمُ إِلَى الكَبَائِرِ، وقَدْ يَصِيْرُ كُفْرًا .

---

(٣١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/٥٠)، وأَبُو دَاوُدَ (٤/٣١٤)، وقَالَ عَنْهُ ابنُ تَيْمِيَّةَ : جَيِّدُ الإِسْنَادِ، انْظُرْ «الاقْتِضَاءَ» (١/٢٦٩)، و«مَجْمُوْعَ الفَتَاوَى» (٢٥/٣٣١)، وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيْحِ الجَامِعِ» (٦٠٢٥) .

القِسْمُ الثَّانِي: إذَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّه مِنْ عَمَلِهم، وهَذَا أَيضًا نَوْعَانِ:

أَحَدُهُما: مَا كَانَ فِي الأَصْلِ مَأْخُوْذًا عَنْهم؛ فَهَذَا غَالِبُ مَا يُبْتَلَى بِهِ العَامَّةُ؛ فإنَّهم قَدْ نَشَئُوا على اعْتِيَادِ ذَلِكَ، وتَلَقَّاهُ الأَبْنَاءُ عَنِ الآبَاءِ، أَكْثَرُهم لا يَعْلَمُوْنَ مَبْدأ ذَلِكَ، فَهَذا يُعَرَّفُ صَاحِبُه حُكْمَهُ، فإنْ لَمْ يَنْتَهِ، وإلَّا صَارَ مِنَ القِسْمِ الأَوَّلِ.

النَّوْعُ الثَّانِي: مَا لَيْسَ فِي الأَصْلِ مَأْخُوْذًا عَنْهم، لَكِنَّهم يَفْعَلُوْنَه أَيضًا، فَهَذا لَيْسَ فيه مَحْذُوْرُ المُشَابَهَةِ، ولَكِنْ قَدْ يُفَوِّتُ مَنْفَعَةَ المُخَالَفَةِ، فأَمَّا اسْتِحْبَابُ تَرْكِهِ لِمَصْلَحَةِ المُخَالَفَةِ إذَا لَمْ يَكُنْ فِي تَرْكِهِ ضَرَرٌ؛ فَظَاهِرٌ.[٣٢]

ومِنَ المُشَابَهَاتِ بالكُفَّارِ مِمَّا أَفْرَزَتْه لُعْبَةُ (كُرَةِ القَدَمِ)، وغَيْرُها مِنَ الأَلْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ العَصْرِيَّةِ مَا يَلِي باخْتِصَارٍ:

أَوَّلًا: مُحَارَبَةُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، فَخُذْ مِثَالًا: الكَلِمَاتِ اللاتِينِيَّةَ، والأَلْفَاظَ الأَعْجَمِيَّةَ الَّتِي يَتَنَاقَلُها أَبْنَاءُ المُسْلِمِيْنَ فِي قَامُوْسِ (كُرَةِ القَدَمِ) فَمِنْها: (الفَاوِل، البِلانْتِي، السِّنْتَرْ، الكُوْرْنَرْ، الأَوتْ، الجَوْلْ، الكَابْتِن، الكَارْتْ، الفَانِيْلاَّتِ، الشُّوْرْتَاتِ... إلخ).

ثَانِيًا: المشابهَةُ فِي اللِّبَاسِ، وذَلِكَ ظَاهِرٌ فِي لِبْسِ لاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ): كـ (الفَانِيْلاَّتِ، الشُّوْرْتَاتِ)، والأَحْذِيَةِ، مَعَ العِلْمِ أَنَّ كَثِيْرًا مِنْها مُخَالِفٌ لِلشَّرِيْعَةِ الإِسْلامِيَّةِ، كإِبْدَاءِ العَوْرَةِ، أَو تَجْسِيْمِها.

ثَالِثًا: المُشَابَهَةُ فِي العَادَاتِ، والحَرَكَاتِ: كَرَقْصِ بَعْضِ لاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ) عِنْدَ إِحْرَازِ الهَدَفِ؛ بَلْ رُبَّمَا حَاكَى اللاعِبُ المُسْلِمُ رَقْصَةً لأَحَدِ اللاعِبِيْنَ الكُفَّارِ حَذْوَ القُذَّةِ بالقُذَّةِ، سَوَاءٌ فِي تَقْبِيْلِ الأَرْضِ، أَو ضَرْبِ الصَّدْرِ على طَرِيْقَةِ تَمْجِيْدِ الصَّلِيْبِ النَّصْرَانِيِّ! ومِنْهم مَنْ يَقْفِزُ قَفَزَاتٍ حَيْوَانِيَّةً، ومِنْهُم مَنْ يَرْكُضُ كالمَجْنُوْنِ، ومِنْهُم مَنْ يَتَدَحْرَجُ مِرَارًا على الأَرْضِ، أَو فِي الهَوَاءِ، ومِنْهُم مَنْ يُقَبِّلُ يَدَيْه، وآخَرُ يَضْرِبُ على يَدِ صَاحِبِهِ، أَو على كَتِفِه، ورُبَّمَا على مَقْعَدَتِه!!... إلخ

---

(٣٢) «اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيْمِ» لابن تَيْمِيَّةَ (١/٥٥٢)

وكذا لهم حركاتٌ (خرقاءُ حمقاءُ) عند استلام الكأس، أو عند الاعتذار للحكم، أو للآخرين، أو عند الانتصار، أو عندما تُرفع الأعلام، أو عند وقوفهم لسماع موسيقى السلام الدولي ... إلخ. فلكلٍّ من هذه المواقف حركاتٌ، ومراسيمُ قد فرضتها قوانينُ (الساحرة المستديرة)، وغيرها من الألعاب الرياضيّة، فإلى الله المُشتكى!

رابعًا: أمّا جماهيرُ (كرة القدم): فليستْ حركاتهم أقلّ حماقةٍ، ورعونةٍ من لاعبي الكرة، فلهم من هذه الحركاتِ أشكالٌ وأحوالٌ قد تفوق حركات الحيوانات أحيانًا؛ بل أضلُّ سبيلاً، وهي كثيرةٌ تفوق الحصر. فمنها على سبيل المثال: أنّك تراهم أثناء التشجيع قد تقاسموا أدوارهم على مُدرّجات الملاعب: فمنهم جماعاتٌ تتمايل بطريقةٍ هوجاء، ومنهم من يصفق، ويصفر، بحالةٍ مرذولة، ومنهم من يطبل، ويزمر، ومنهم جماعاتٌ تهذي بأصواتٍ أجنبيّةٍ غبيّة، ومنهم من يلوح بأعلامٍ صبيانيّة ... وهكذا حتّى إذا جاء الهدف، أو ضاع، أو حصل ما يعكّر سكرتهم الرياضيّة؛ فلا تسألْ عمّا يحدثونه: من نهيقٍ، وصفيقٍ، وتلويحٍ، ورعوناتٍ ما يعجزُ العاقل عن عدّه، فضلاً عن وصفه ... ! ثمّ مع هذه الحركات، والحماقات لا تنسى أنّ القوم يؤدّون هذه المخاريق على هيئاتٍ مزريةٍ ما بين ملابسَ ملوّنةٍ، وثيابٍ مزركشةٍ، وأعلامٍ مبهرجةٍ، و(قبّعاتٍ) مرقّعةٍ، وربّما لوّن بعضهم وجهه، وسيّارته ...

النّاسُ تسهرُ عندها ... مبهورةً حتّى الصّباحْ
لتشاهدَ الفرسانَ يعـ ... ـتركونَ في ساحِ الكفاحْ
يعلو الهتافُ وتملأُ ... الآفاقَ أصواتُ الصّياحْ

٤. المحظور الرابع: إحياءُ دعوى الجاهليّة، والعصبيّات القوميّة: إنّ دعوى الجاهليّة هي الاستغاثة عند إرادة الحرب، فقد كان المشركون في الجاهليّة يقولون: يا آل فلان! فيجتمعون فينصرون القائل، ولو كان ظالمًا[٣٣].

(٣٣) انظرْ «فتح الباري» لابن حجر (٦/٦٣١).

لا يَسْأَلُوْنَ أَخَاهُم حِيْنَ يَنْدُبُهُم في النَّائِبَاتِ على مَا قَالَ بُرْهَانَا

فَكُلُّ دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ ونَحْوِها؛ فَهِي تَتَعَارَضُ شَرْعًا وطَبْعًا؛ مَعَ قَوْلِهِ ﷺ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُم حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه، وقَوْلِه ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِيْنَ فِي تَوَادِّهِم، وتَرَاحُمِهِم، وتَعَاطُفِهِم؛ كَمَثَلِ الجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْه عُضْوٌ تَدَاعَى لَه سَائِرُ الجَسَدِ بالسَّهَرِ، والحُمَّى» مُسْلِمٌ، وقَوْلِه ﷺ: «المُؤْمِنُ للمُؤْمِنِ كالبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْه.

وكُلُّ هَذَا يَتَنَافَى مَعَ الشَّتْمِ، والضَّرْبِ، والبَذَاءَاتِ؛ بَلْ والقَتْلِ الَّذِي يَحْدُثُ بِسَبَبِ الانْتِصَارِ للاعِبٍ أو فَرِيْقٍ؛ فِي حِيْنَ أَنَّ الأُمَّةَ تَمُرُّ بِمَرْحَلَةٍ، ووَقْتٍ هِيَ أَحْوَجُ مَا تَكُوْنُ فيه إلى جَمْعِ الكَلِمَةِ فِي مُوَاجَهَةِ التَّحَدِّيَاتِ الخَطِيْرَةِ مِنْ أَعْدَاءِ الإِسْلام، وفي الحَدِيْثِ: «ومَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ، أو يَدْعُو إلى عَصَبِيَّةٍ، أو يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فَقُتِلَ؛ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ» مُسْلِمٌ.

٥. القِتَالُ، والسِّبَابُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوْقٌ، وقِتَالُهُ كُفْرٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه. وقال ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْه»، قِيْلَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ وكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْه؟ قَالَ: «يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاه، ويَسُبُّ أُمَّهُ؛ فَيَسُبُّ أُمَّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْه. وقَالَ أيضًا ﷺ: «لَيْسَ المُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ، ولا باللَّعَّانِ، ولا بالفَاحِشِ، ولا بالبَذِيءِ»[٣٤] أَحْمَدُ، والتِّرْمِذِيُّ. أَيْ: المُتَكَلِّمُ بالفُحْشِ، والكَلامِ القَبِيْحِ.

أَمَّا إِذَا سَأَلْتَ عَنْ السِّبَابِ، والقِتَالِ السَّائِرِ بَيْنَ مُرِيْدِي (كُرَةِ القَدَمِ) مِنْ أَبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ؛ فَشَيْءٌ لا يُحْسَدُ عَلَيْه؛ بَلْ أَمْرٌ لا يَحْتَاجُ إلى دَلِيْلٍ أو شَاهِدٍ. وللاسْتِشْهَادِ على صِحَّةِ هَذَا أَسُوْقُ مِنْ ذَاكِرَةِ التَّارِيْخِ بَعْضَ المَشَاهِدِ المُؤْلِمَةِ الَّتِي سَتَبْقَى وَصْمَةَ عَارٍ، وانْحِدَارٍ فِي جَبِيْنِ أَهْلِ (كُرَةِ القَدَمِ) على مَدَى العُصُوْرِ، والأَزْمَانِ:

---

(٣٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/٤٠٤)، والتِّرمذيُّ (١٩٧٧)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ التِّرمذِيِّ» للأَلْبَانِيِّ (١٦١٠).

ففي ٢٤ مايو ١٩٦٤م وخلال مُباراة تصفية للدَّوْرة الأوْلمبيَّة في «ملعب لِيْما الدولي» بَيْنَ بَيْرُو، والأرْجَنْتِيْن نَشِبَ خِلافٌ على صِحَّة هَدَفٍ تَسَبَّبَ في حُدُوْث مُصادمات بَيْنَ المُشَجِّعِيْنَ أدَّى إلى مَصْرَع (٣٢٠) شَخْصًا، وإصابَة ألْفٍ آخَرِيْنَ بجِراحٍ، وكُسُوْر مُخْتَلِفَة.

وفي عام ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م قُتِلَ (٤٨) شَخْصًا، وأصِيْبَ (٦٠٠) آخَرِيْنَ، خِلالَ مُشَاجَرَاتٍ بَيْنَ أنْصَار فَرِيْقَيْنِ في «قَيْصَرَى» بتُرْكِيَا إثْرَ خِلافٍ على صِحَّة هَدَفٍ. وبعد ذلك بعامين بمدينة «كِيْركَلا» بتُرْكِيَا، نَشِبَ عِرَاكٌ عَنِيْفٌ بَيْنَ المُتَفَرِّجِيْنَ بَعْدَ هَدَفٍ اخْتُلِفَ في صِحَّتِه... وقَدْ أدَّتِ الاشْتِبَاكَاتُ إلى مَقْتَلِ (١٥) شَخْصًا، وجَرْحِ (١٠٢) آخَرِيْنَ.

وفي عام ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م قُتِلَ (١٨) شَخْصًا، وأُصِيْبَ (١٠٠) شَخْصٍ آخَرُوْنَ في مَدِيْنَة «كَلَكَتَّا» الهِنْدِيَّة عِنْدَمَا قَامَ الحَكَمُ بطَرْدِ اثْنَيْنِ مِنَ اللاعِبِيْنَ لارْتِكَابِهِم مُخَالَفَاتٍ في المَلْعَب.

وفي عام ١٤٠٥هـ/ ٢٩ مايو ١٩٨٥م قُتِلَ (٣٩) شَخْصًا، وأصِيْبَ (٦٠٠) شَخْصٍ بجُرُوْحٍ، وكُسُوْرٍ مُخْتَلِفَةٍ إثْرَ أحْدَاثِ عُنْفٍ نَشِبَتْ بمَلْعَب «هِيْسَل» ببِرُوكْسِيل بَيْنَ مُشَجِّعِي لِيْفَرْبُوْل الإنْكِلِيْزِي، ويُوْفَنْتُوْس الإيطَالِي.

وفي الأول من فبراير لعام ٢٠١٢م، وقعت أحداث إستاد بورسعيد والتي راح ضحيتها (٧٢) شخصاً، ومئات المصابين، وهي أكبر كارثة في تاريخ الكرة المصرية، وقد ذكرت بعض وسائل الإعلام السبب وراء وقوع تلك المجزرة وهو؛ حمل لافتة في مدرجات مشجعي الأهلي مكتوب عليها: "بلد البالة مجبتش رجالة". وقد خرج الأهلي وجماهيره من بورسعيد داخل عربات مدرعة وعادوا للقاهرة بطائرات عسكرية، كما انتشرت القوات المسلحة على طريق الإسماعيلية بورسعيد لمنع الاحتكاكات بين الجماهير، كما أمّنت قوات الأمن قطار المشجعين العائد إلى القاهرة، وكل هذا بسبب مباراة كرة قدم، الخاسر فيها الأكبر هم تلك الجماهير المسكينة!! التي أضاعت المال بل العمر أيضا!! ولا يزال العداء بين الناديين قائماً، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

بل إن العُنْفَ لَمْ يَقْتَصِرْ على مَلاعِبِ (كُرَةِ القَدَمِ) فحَسْبُ؛ بَلْ تَجاوَزَ هَذا المَجالَ لِيَصِلَ إلى زَعْزَعَةِ العِلاقاتِ الدُّوَلِيَّةِ الَّتي تَرْبِطُ بَيْنَ دَوْلَتَي الفَرِيقَيْنِ المُتَنافِسَيْنِ، وتَعْرِيضِها للقَطِيعَةِ، وربَّما في بَعْضِ الأحْيانِ إلى حَرْبٍ ضَارِيَةٍ يَسْقُطُ فيها آلافُ القَتْلَى فِداءً لِرُوحِ الفَرِيقِ الوَطَنِيِّ، ونُصْرَةً سُمْعَتِه الكُرَوِيَّةِ، كَما حَدَثَ بَيْنَ دَوْلَةِ «الهُنْدُوراس»، ودَوْلَة «السّلْفَادُوْر»؛ حَيْثُ قَامَتْ بَيْنَهُما حَرْبٌ شَامِلَةٌ سَنَةَ (١٣٨٩هـ/١٩٦٩م)، أُطْلِقَ عَلَيْها حَرْبُ (كُرَةِ القَدَمِ)! بِسَبَبِ النِّزَاعِ على نَتِيْجَةِ مُبَارَاةٍ دُوَلِيَّةٍ بَيْنَهُما (وإن كان في الحقيقة أن تلك المباراة هي الفتيل الذي أشعل الأزمة، وأن الأزمة كانت موجودة من قبل، لكن تلك المباراة هي التي جعلت الحرب تستعر بين الدولتين)، وقَدِ اسْتَمَرَّتِ الحَرْبُ سَبْعَةَ أيّامٍ، وقُتِلَ فيها مَا يَزِيْدُ على ألْفَيْنِ مِنَ الجَانِبَيْنِ.[٣٥]

كذلك مَا حَصَلَ قَرِيْبًا بَيْنَ أبْنَاءِ دَوْلَتَيْ السُّعُوْدِيَّةِ والبَحْرَيْنِ في شَوّالِ عَامِ (١٤٢٣هـ)، وهُوَ مَا تَنَاقَلَتْهُ الصُّحُفُ العَالَمِيَّةُ، والمَحَلِّيَّةُ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُم مِنْ قِتَالٍ، وضَرْبٍ، وسَبٍّ، وشَتْمٍ جَرَّاءَ دَوَافِعَ مُبَارَاةٍ رِيَاضِيَّةٍ حَصَلَتْ بَيْنَهُما في دَوْلَةِ الكُوَيْتِ؛ كَادَتْ أنْ تَصِلَ إلى قَطْعِ العُلاقاتِ الدُّوَلِيَّةِ بَيْنَهُما، مَعَ مَا هُنَالِكَ مِنْ نَوَايَا (غَيْرِ مَحمُوْدَةٍ) مَا زَالَتْ الصَّحَافَةُ الدُّوَلِيَّةُ والمَحَلِّيَّةُ على السَّوَاءِ تُذْكِي نَارَهَا!

الأزمة المصرية الجزائرية:

على خلفية تصفيات أفريقيا المؤهلة لكأس العالم ٢٠١٠ تقابل فريقي منتخبي مصر والجزائر في يونيو لعام ٢٠٠٩م، بأن تم اللقاء الأول (الذهاب) بالجزائر، والذي انتهى بفوز الجزائر بنتيجة ٣-١، وكان لقاء الإياب بالقاهرة في ١٤ نوفمبر ٢٠٠٩م، وقد تعرضت بعثة فريق الجزائر للضرب، وتكسير الحافلة التي كانت تقلهم، والاعتداء على بعثة الفريق بعد المباراة، التي انتهت بفوز مصر بهدفين دون مقابل، وعلى إثر هذا الفوز هاجم جزائريون مناطق يقطنها مصريون بالجزائر، وكذلك شركات مصرية، مثل مكتب (مصر للطيران)، الذي تم

---

٣٥ وعلى حسب ما نشرته جريدة اليوم السابع، فإن الحرب أسفرت عن مقتل ستة آلاف شخص، وجرح اثنا عشر ألفا آخرين، وتشريد خمسين ألف شخص!!

تكسيره واقتحامه، والمقر الرئيسي لشركة (جازي) الفرع الجزائري لشركة (أوراسكوم) المصرية وتم نهبه، كما تم احتجاز العشرات من عمال شركة (المقاولون العرب) المصرية في مقر فرع الشركة بالجزائر .

وفي مصر تظاهر أكثر من ألف شخص بالقرب من السفارة الجزائرية بحي الزمالك في القاهرة، وتم حرق العلم الجزائري، وهتفوا بشعارات معادية للجزائر، وتم تدمير بعض السيارات والمحلات التجارية، وطالبوا بطرد السفير الجزائري من مصر .

المباراة الفاصلة:

ولم تكن تلك النتيجة كفيلة بتأهل أحد المنتخبين فتقرر إقامة مباراة فاصلة في السودان، وقد جمع الرئيس السوداني عمر البشير قبل المباراة كلا من رئيسي الاتحاد الجزائري والمصري لكرة القدم، ولكن الأول رفض مصافحة الأخير على خلفية ما حدث في القاهرة من أعمال .

وقد تقرر إقامة مباراة فاصلة في السودان في مدينة أم درمان في ١٨ نوفمبر ٢٠٠٩م، وقبل المباراة حدثت أعمال مؤسفة من كلا الجانبين أما بعد المباراة فقد دارت حرباً أخرى، وقد خرج الرئيس المصري الأسبق حسني مبارك على شاشة التلفاز وصرح بأنه لن يتغاضى عن إذلال المصريين في الخارج، بينما صرح نجله علاء من قبل أن رؤوس المصريين عالية وأي شخص يشتمهم (هينضرب بالجزمة على راسه) ، وفي ٦ ديسمبر ذكرت مصر بأنها لن تعيد سفيرها إلى الجزائر (قطع العلاقات الدبلوماسية) ما لم يتم دفع تعويضات عن الأضرار التي لحقت بالشركات المصرية في الجزائر . وكل هذا بسبب مباراة كرة قدم ! ! ! فيا لله العجب .

أما أثر الرياضة داخل البيوتات فحدث ولا حرج؛ فكم أفسدت بين المرء وزوجه، والأب وابنه، والأخ وأخيه، والصديق وصديقه، وكل هذا لا يحتاج إلى دلائل وبراهين، يكفيك أن تتصفح مواقع التواصل الاجتماعي لترى كم السباب والخلافات بين الأصدقاء، وإثارة العداوة والبغضاء بينهم عقب مباريات فرقهم المفضلة .

٦. العُنْفُ، والشَّغَبُ: وأَكْثَرُ مَظَاهِرِ الشَّغَبِ فِي المَلاعِبِ الرِّيَاضِيَّةِ هُوَ: التَّشْجِيْعُ الغَوْغَائِيُّ، والهِتَافَاتُ البَذِيْئَةُ، والاحْتِكَاكَاتُ غَيْرُ المَقْبُوْلَةِ بَدْءًا بِإِلْقَاءِ الحِجَارَةِ، وزُجَاجَاتِ المَشْرُوْبَاتِ الغَازِيَّةِ، والأَحْذِيَةِ، وانْتِهَاءً بِإِزْهَاقِ الأَنْفُسِ، وتَدْمِيْرِ المُنْشَآتِ، ومُرُوْرًا باسْتِغْلالِ بَعْضِ المُنْحَرِفِيْنَ الفُرْصَةَ لِلنَّشْلِ، أَوْ لِهَتْكِ الأَعْرَاضِ.

وقَدْ أَكَّدَ كَثِيْرٌ مِنَ البَاحِثِيْنَ والدَّارِسِيْنَ أَنَّ لُغَةَ (كُرَةِ القَدَمِ) كَمَا تُفْرِزُهُ وَسَائِلُ الإِعْلامِ: أَنَّها لا تَقِلُّ شَأْنًا عَنْ لُغَةِ الحَرْبِ، ويَدُلُّ على ذَلِكَ مَا كَتَبَهُ "تَالْبُوْر" وهُوَ مِنْ أَكْثَرِ مَنْ كَتَبَ عَنِ الرِّيَاضَةِ، والعُنْفِ، حَيْثُ أَفْصَحَ عَنْ رَأْيِهِ بِقَوْلِهِ: عِنْدَمَا تَقْرَأُ لُغَةَ الصَّحَافَةِ لَنْ تَسْتَغْرِبَ مَا يَحْدُثُ فِي أَرْضِ المَلْعَبِ. كَمَا أَشَارَ إِلَى لُغَةِ الحَرْبِ عَدَدٌ مِنَ البَاحِثِيْنَ مِنْ بَيْنِهِم «جِيْمْس هَاللُّوْرَان» الَّذِي أَشَارَ إِلَى مُفْرَدَاتٍ تَسْتَخْدِمُهَا الصَّفَحَاتُ الرِّيَاضِيَّةُ حِيْنَ تَصِفُ مُبَارَاةً فِي (كُرَةِ القَدَمِ): مِثْلُ مَعْرَكَةٍ، وصِرَاعٍ، وهُجُوْمٍ، ودِفَاعٍ، وغَزْوٍ، وقُنْبُلَةٍ، وصَارُوْخٍ، وانْفِجَارٍ، وخَصْمٍ، ودَمَارٍ؛ والكَثِيْرِ مِنَ كَلِمَاتِ، ومُفْرَدَاتِ الحُرُوْبِ.

ومن أعمال الشغب التي تحدث:

الإِتْلافُ: سَوَاءٌ تَمَثَّلَ فِي: كَسْرِ المُدَرَّجَاتِ، أَوْ إِشْعَالِ الحَرَائِقِ فِي كُلِّ مَا يُمْكِنُ حَرْقُه، أَوْ إِلْقَاءِ الحِجَارَةِ عَلَى كُلِّ مَنْ بِالمَلْعَبِ دُوْنَ النَّظَرِ إِلَى مَا يُخَلِّفُهُ ذَلِكَ مِنْ آثَارٍ!

ومِنَ الاعْتِدَاءَاتِ الشَّخْصِيَّةِ، والجَمَاعِيَّةِ مِنْ جَمَاهِيْرِ الفَرِيْقَيْنِ، ومَا يَتَرَتَّبُ على ذَلِكَ مِنْ إِصَابَاتٍ، قَدْ تَصِلُ إِلَى حَدِّ الضَّرْبِ المُبْرِحِ، أَوِ العَاهَاتِ، أَوِ القَتْلِ. كذلك الخُرُوْجُ فِي مُظَاهَرَاتٍ صَاخِبَةٍ: ومَا تُسْفِرُ عَنْهُ مِنْ تَعْطِيْلِ الحَرَكَةِ المُرُوْرِيَّةِ، وارْتِبَاكِهَا، وإِحْرَاقِ السَّيَّارَاتِ، أَوْ إِحْدَاثِ تَلَفِيَاتٍ بِالمُمْتَلَكَاتِ الخَاصَّةِ والعَامَّةِ.

٧. تعطيل الحدود: يُوَضِّحُهُ: لَوْ أَنَّ اللَّاعِبَ أَثْنَاءَ المُبَارَاةِ قَامَ بِكَسْرِ رِجْلِ أَوْ سِنِّ لاعِبٍ آخَرَ، أَوْ قَامَ بِضَرْبِهِ . . . أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا نَصَّتِ الشَّرِيْعَةُ الإِسْلامِيَّةُ على القِصَاصِ فِيْهِ، أَوِ الدِّيَةِ، أَوِ الحُكُومَةِ، فَإِنَّ عقوبته فِي

قوانين كرة القدم تكون «فاولْ»، أو ضَرْبَةَ جَزَاءٍ، أو طَرْدًا مِنَ المَلْعَب، أو «كَرْتْ» أصفر (إنذار)، أو غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ قَوَانِيْنِهم الوَضْعِيَّة؛ فَلا شَكَّ أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الأَحْكَامِ مُعَارِضَةٌ لِحُكْمِ اللهِ تَعَالَى.

٨. الرِّهَانُ على الفَرِيْقِ الفَائِز: لَقَدْ أَصْبَحَ الرِّهَانُ هَذِهِ الأَيَّامِ على الفَرِيْقِ الفَائِزِ ظَاهِرَةً مُنْتَشِرَةً بَيْنَ بَعْضِ أَنْصَارِ الرِّيَاضَةِ، سَوَاءٌ كَانَ الرِّهَانُ على فَوْزِ أَحَدِ الفَرِيْقَيْنِ فِي (كُرَةِ القَدَم)، أو اليَدّ، أو الطَّائِرَة، أو غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَلْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ فِي هَذَا العَصْرِ![٣٦]

وقَدْ ذَكَرَتْ مَجَلَّةُ «اللِّوَاءِ الإِسْلامِيّ» المِصْرِيَّة[٣٧]: أَنَّ فِي مِصْرَ أَرْبَعَةَ نَوَادٍ تُقَامُ بِها مُرَاهَنَاتُ سِبَاقٍ يَتَرَدَّدُ عَلَيْها أَكْثَرُ مِنْ اثْنَي عَشَرَ أَلْفَ مُرَاهِنٍ! يُنْفِقُوْنَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعْمَائَةِ أَلْفِ جِنَيْهٍ شَهْرِيًا، وأَنَّ عَشَرَاتِ المِئَاتِ مِنَ الرِّجَالِ فَقَدُوا أَمْوَالَهم بَعْدَ إِدْمَانِهم على هَذَا الدَّاء؛ بَعْضُهم بَاعَ مَتْجَرَه، وبَعْضُهم رَاهَنَ بِمُرَتَّبِه، وحَرَمَ أَوْلادَه، وبَعْضُهُم سَرَقَ لِيُرَاهِنَ... إلخ. وسَبَبُ الحُرْمَةِ أَنَّها لَعِبٌ، ومُخَاطَرَةٌ بِالمَالِ بَيْنَ أَكْثَرَ مِنْ طَرَفٍ؛ بِحَيْثُ إِنَّ بَعْضَهُم كَاسِبٌ لا مَحَالَة، وبَعْضُهم الآخَرُ خَاسِرٌ، وهَذَا هُوَ مَعْنَى القِمَارِ بِعَيْنِه!

كذلك فإنه يُوْقِعُ العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ بَيْنَ المُتَرَاهِنِيْنَ، مِمَّا جَعَلَ أَكْثَرَ أَطِبَّاءِ عِلْمِ النَّفْسِ فِي أَكْثَرَ مِنْ عَاصِمَةٍ أُورُوْبِيَّةٍ يُطَالِبُوْنَ بِضَرُوْرَةِ إِلْغَاءِ المُرَاهَنَاتِ على سِبَاقِ الخَيْل، و(كُرَةِ القَدَم)، وقَالُوا: إِنَّها سَبَبٌ فِي شَحْنِ الخَصْمِ بِدَوَافِعَ عُدْوَانِيَّةٍ تُجَاهَ مُشَجِّعِي الخَصْمِ الآخَر؛ حَيْثُ يَرْغَبُ كُلُّ مُشَاهِدٍ فِي فَوْزِ فَرِيْقِه؛ حَيْثُ يُفَوْزُ بِالرِّهَان! وقَالُوا إِنَّ الخَوْفَ على المَالِ الَّذِي تَمَّ الرِّهَانُ عَلَيْه يُؤَدِّي إِلى تَوَتُّرٍ دَائِمٍ لِلإِنْسَان، وتَوْلِيْدِ شُحْنَاتٍ عُدْوَانِيَّة، مِمَّا يَدْفَعُ

---

(٣٦) بل إن العجب أن هناك أشخاص يتبنون هذه المقامرات من مالهم الخاص، فهذا طبيب أسنان بمركز أبو المطامير محافظة البحيرة؛ يعلن على صفحته على الفيسبوك عن جائزة لمن يتوقع بنتيجة مباراة كرة قدم بين الأهلي والمصري! ومن قبل أعلن عن أكلة كباب وكفتة لأول اثنين يتوقعا نتيجة مباراة مصر وبوركينا فاسو في عام ٢٠١٧!! هذا على المستوى المحلي، مع ما قد سبق بيانه من إجماع العلماء على حرمة القمار. فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. وهذا آخر من نفس المركز، قد أُصيب بهوس الساحرة المستديرة فأعلن على صفحته الشخصية على الفيسبوك عن جائزة (كيلو عسل نحل طبيعي ١٠٠٪ متبلور أو عبوة حبوب للقاح أو عبوة غذاء ملكات) هدية، لمن يتوقع نتيجة مباراة الأهلي والترجي التونسي. وكان ذلك في ٨ نوفمبر ٢٠١٨. فيا لله للفقراء والبائسين.

(٣٧) مَجلَّةُ «اللِّوَاءِ الإِسْلامِيّ» عَدَدَ (شوال/١٤٠٦هـ).

الإنْسَانَ عِنْدَ الخَسَارَةِ إلى لَحْظَةِ يَأسٍ، عِنْدَمَا يَجِدُ أنَّ مَالَه قَدْ ضَاعَ، وبالتَّالِي يُصْبِحُ مَيْسُوْرًا لَدَيْه أنْ يَفْعَلَ كُلَّ شَيْءٍ انْتِقَامًا[٣٨] .

٩. كَشْفُ العَوْرَاتِ: قَدْ أجْمَعَ أهْلُ العِلْمِ على تَحْرِيْمِ كُلِّ لُعْبَةٍ اشْتَمَلَتْ على مُحَرَّمٍ، مِثْلُ: القِمَارِ، والسَّبِّ، والعَدَاوَةِ، والصَّدِّ عَنْ ذِكْرِ الله، كَمَا اتَّفَقَ جَمْهُوْرُ أهْلِ العِلْمِ على تَحْرِيْمِ كَشْفِ العَوْرَاتِ مِنْ أفْخَاذٍ، ونَحْوِها . كذلك ما يقع من عمل التدليك والمساج للاعبين، وما فيه من النظر والمس للعورة . لِقَوْلِه ﷺ: «يا جَرْهَدُ غَطِّ فَخِذَكَ، فإنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ»[٣٩] أبو دَاوُدَ، والتِّرْمِذِيُّ . وقَوْلِهِ ﷺ لِعَلِيٍّ رَضِيَ الله عَنْهُ: «لا تَكْشِفْ فَخِذَكَ، ولا تَنْظُرْ فَخِذَ حَيٍّ، ولا مَيِّتٍ»[٤٠] أبو دَاوُدَ .

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ الله في «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٤/٤١): "ذَهَبَ أكْثَرُ أهْلِ العِلْمِ إلى أنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ اسْتِنَادًا إلى حَدِيْثِ عَلِيٍّ عَنْ رَسُوْلِ الله ﷺ: «لا تَكْشِفْ فَخِذَكَ، ولا تَنْظُرْ فَخِذَ حَيٍّ، ولا مَيِّتٍ»، فَعَوْرَةُ الرَّجُلِ مَا بَيْنَ السُّرَّةِ، والرُّكْبَةِ، وفيه تَحْرِيْمُ نَظَرِ الرَّجُلِ إلى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، والمَرْأةِ إلى عَوْرَةِ المَرْأةِ، وهَذَا لا خِلافَ فيه" .

وعلى مَا ذَكَرْنَاه؛ فلا شكَّ أنَّ (كُرَةَ القَدَمِ) حِيْنَئِذٍ حَرَامٌ؛ لِمَا فيها مِنْ كَشْفِ العَوْرَاتِ، وبُدُوِّ أنْصَافِ الفُخُوْذِ، وهَذَا مُشَاهَدٌ في أكْثَرِ لاعِبِي (كُرَةِ القَدَمِ) حِسًّا وواقِعًا؛ في حِيْنَ أنَّ كَثِيْرًا مِنَ اللاعِبِيْنَ قَدْ تَنْكَشِفُ عَوْرَاتُهم المُغَلَّظَةُ حَالَ سُقُوْطِهم على الأرْضِ، وذَلِكَ حِيْنَمَا تَتَسَابَقُ (الكَامِيْرَاتُ) المَرْذُوْلَةُ إلى إلْقَاءِ الضَّوْءِ والتَّصْوِيْرِ على دَوَاخِلِ عَوْرَةِ اللاعِبِ مِمَّا يَسْتَحِي العَاقِلُ أنْ يَنْظُرَ إلَيْه، فَحَسْبُنا الله، ونِعْمَ الوَكِيْلُ ! وفي مُسَابَقَاتِ أُلْعَابِ القُوَى، والجِمْبَازِ، والسِّبَاحَةِ، والمُصَارَعَةِ يَظْهَرُ المُتَسَابِقُوْنَ بِلِبَاسٍ كَاشِفٍ للعَوْرَةِ، ومُجَسِّمًا لعَوْرَاتِهم المُغَلَّظَةِ: بِشَكْلٍ مُزْرٍ فَاضِحٍ، أو قُلْ شِبْهَ عَارٍ !

---

(٣٨) انْظُرْ مَجَلَّةَ «المُسْلِمُوْنَ» في عَدَدِهَا (١٢٤) و«الفُرُوسِيَّةَ» لابنِ القَيِّمِ (٣٧١) حَاشِيَةَ (١) لمَشْهُوْرِ بنِ حَسَنَ .

(٣٩) أخْرَجَهُ أبو دَاوُدَ (٤٠١٤)، والتِّرمذيُّ (٢٧٧٩)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ الجَامِعِ» للألْبَانِيِّ (٧٩٠٦) .

(٤٠) أخْرَجَهُ أبو دَاوُدَ (٣١٤٠)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحَ الجَامِعِ» للألْبَانِيِّ (٧٤٤٠) .

١٠. ترك الجمعة والجماعات: أمّا تَرْكُ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ أَكْثَرِ عُشَّاقِ (كُرَةِ القَدَمِ)، لاسِيَّمَا أَثْنَاءَ اللَّعِبِ، فأَمْرٌ أَظْهَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَرَ، وأَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُنْكَرَ! وقَدِ اتَّفَقَ العُلَمَاءُ على تَحْرِيمِ كُلِّ لُعْبَةٍ تَمْنَعُ مِنْ وَاجِبٍ كأَدَاءِ الصَّلَاةِ مثلاً، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: "إِنَّ الصَّلَاةَ كانت على المؤمنين كِتَابًا موقوتًا" [النساء ١٠٣]

قال الشيخ الشعراوي –رحمه الله: "إننا نجد أن لعبة كرة القدم قد أخذت اهتمام الرجال والنساء والكبار والصغار، وهي لعبة لا تعلم أحداً شيئاً، لأنها لعبة لذات اللعب، وهي لعبة تعتدي على وقت معظم الناس، وأخذت تلك اللعبة كل قوانين الأمور الجادّة. فهي تبدأ في زمان محدد، ويذهب المشاهدون إليها قبل الموعد بساعتين، وتجند لها الدولة من قوات الأمن أعداداً كافية للمحافظة على النظام مع أنها من اللهو ولا فائدة منها للمشاهد. وقد تمنع وتحول وتُعَطِّل البعض عن عمله والبعض الآخر عن صلاته.. أقول ذلك حتى يُفيق الناس ويعرفوا أن هذه اللعبة لن تفيدهم في شيء ما. وأقول هذا الرأي وأطلب من كل رب أسرة أن يُحكم السيطرة على أهله، وينصحهم بهدوء ووعي حتى ينتبه كل فرد في الأسرة إلى مسئولياته ولنعرف أنها لون من اللهو، ونأخذ الكثير من وقت العمل وواجبات ومسئوليات الحياة، حتى لا نشكو ونتعب من قلة الإنتاج. إن على الدولة أن تلتفت إلى مثل هذه المسائل"[٤١].

وقد جَاءَ فِي «بُرُوتُوكُولاتِ حُكَمَاءِ صِهْيَوْنِ» (٢٥٨): «... ولِكَيْ تَبْقَى الجَمَاهِيرُ فِي ضَلالٍ، لا تَدْرِي مَا وَرَاءَها، ومَا أَمَامَها، ولا مَا يُرَادُ مِنْها، فإِنَّنا سَنَعْمَلُ على زِيَادَةِ صَرْفِ أَذْهَانِها، بِإِنْشَاءِ وَسَائِلِ المَبَاهِجِ، والمُسَلِّيَاتِ، والأَلْعَابِ الفَكِهَةِ، وضُرُوبِ أَشْكَالِ الرِّيَاضَةِ واللَّهْوِ... ثُمَّ نَجْعَلُ الصُّحُفَ تَدْعُو إِلى مُبَارَيَاتٍ فَنِّيَّةٍ، ورِيَاضِيَّةٍ».

١١. المحظور الحادي عشر: هدر الأموال وضياعها ومِنْ ذَلِكَ امْتِصَاصُ أَمْوَالِ البِلادِ: مِنْ نَفَقَاتِ تَجْهِيزِ المَلاعِبِ، ودَعْمِ النَّوَادِي، وأَدَاءِ تَكَالِيفِ إِقَامَةِ المُبَارَيَاتِ، وإِصْلاحِ الأَضْرَارِ المَادِّيَّةِ الَّتِي تَلْحَقُ المَرَافِقَ العُمُومِيَّةَ، ومِنْ ذَلِكَ التَّجْهِيزَاتُ الأَمْنِيَّةُ الَّتِي تَبْذُلُها الدَّوْلَةُ جَرَّاءَ الجَمَاهِيرِ: مِنْ غَوْغَاءَ، وفَوْضَى، وتَخْرِيبٍ،

٤١ تفسير الشعراوي، تفسير سورة الأنعام، آية ٣٢، (٣٥٩٨/٦).

ومُطَارَدَاتٍ، ومَسِيْرَاتٍ جَمَاعِيَّةٍ . . .إلخ، مِمَّا يُشَكِّلُ عِبْئًا كَبِيْرًا على أَمْوَالِ الدَّوْلَةِ وجُهُودِهَا . كَمَا غَدَتْ ظَاهِرَةُ اسْتِجْلَابِ المُدَرِّبِيْنَ واللاعِبِيْنَ الأَجَانِبِ فِي كَثِيْرٍ مِنَ الدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ، والإِسْلامِيَّةِ عَادَةً مُحْكَمَةً، وما تَتَطَلَّبُ مِنْ مَبَالِغَ مَالِيَّةٍ هَائِلَةٍ قَدْ تَصِلُ فِي مَجْمُوعِهَا إلى مِيْزَانِيَّةِ بَعْضِ الدُّوَلِ الإِسْلامِيَّةِ الفَقِيْرَةِ، نَاهِيْكَ أَنَّهَا لَوْ صُرِفَتْ على مُسْتَحِقِّيْهَا مِنَ الفُقَرَاءِ والمُعْوَزِيْنَ الَّذِيْنَ يَقْطُنُوْنَ فِي نَفْسِ البِلادِ الجَالِبَةِ لَكَفَتْهُم، ورُبَّمَا زَادَتْ عَنْ حَاجَاتِهِم، فإلى اللهِ المُشْتَكَى !

فعلى السبيل المحلي والعربي؛ صنف الدوري المصري ضمن أغلى خمسة دوريات عربية في فترة الانتقالات الصيفية لموسم ٢٠١٨/٢٠١٩م، وجاء على رأس القائمة الدوري السعودي ! ! وتربعت صفقة النيجيري أحمد موسى على القمة، حيث بلغت ٢٥ مليون يورو (ما يقارب ٥٠٩ مليون جنيه مصري)، وقد بلغ عدد اللاعبين المحترفين (غير اللاعبين المحليين) ١٢٥ لاعباً وبلغت قيمتهم السوقية ٢٤٦٦٣ مليون يورو، وبلغ إجمالي اللاعبين بالدوري السعودي نحو ٤٦١ لاعبا، في ١٦ فريقاً، وبلغ إجمالي ما أنفقته الأندية في شراء اللاعبين ٨٢ . ٤٣٧ . ٨٥٢ يورو ! ! هذا بخلاف رواتبهم، ورواتب اللاعبين المحليين والمدربين والإداريين وسائر العاملين بالأندية، أما مصر فقد أتت في المركز الثاني، وبلغ عدد المحترفين بالدوري المصري ٧٠ لاعباً، وإجمالي عدد اللاعبين بالدوري المصري الممتاز ٥٣٦ لاعباً، وعدد الفرق ١٨ فريقاً، وبلغ إجمالي ما أنفقته الأندية في شراء اللاعبين ٣٨ . ٠٤٩ . ٠٠٠ يورو ! ! وقد أعلن مستشار التعاقدات في النادي الأهلي؛ عدلي القيعي، عن إجمالي ما صرفه الأهلي في سوق الانتقالات الشتوية لموسم ٢٠١٨/٢٠١٩م، حيث بلغت تلك الصفقات التي أجراها الفريق مبلغ: مائتي مليون جنيه مصرياً (٢٠٠ مليون جنيه) انتقالات شتوية، ناهيك عن الصيفية ! ! في الوقت الذي تحاول فيه الدولة البناء، والخروج من عنق الزجاجة والأزمة المالية الطاحنة ! ! ويعد نادي بيراميدز من أعلى الأندية المصرية إبراماً للصفقات، فقد تعاقد مع لاعب برازيلي يدعى "كينو" بمبلغ ٨.٦ مليون يورو أي ما يزيد عن ١٧٤ مليون جنيه مصري (وقت حساب تلك العملة يوم ٢٠-١-٢٠١٩)، فهل تلك اللعبة ومن يزاولها

تحتاج إلى كل تلك المبالغ الضخمة، وما الفائدة العائدة على ذلك الشعب المطحون من تلك اللعبة، التي كرسوا لها الأوقات، وأهدروا من أجلها الفرائض والواجبات، سبحانك هذا بهتان عظيم . راجع موقع الوطن سبورت

وأدْهَى مِنْ ذَلِكَ، وأنْكَى أنَّ نَادِيَ الاتّحَادِ (السُّعُوْدِيّ) قَدِ اسْتَعَانَ بِمُدَرّبٍ نَصْرَانِيّ صِرْبِيٍّ ! بِمُرَتَّبٍ كَبِيْرٍ، والمُسْلِمُوْنَ بَعْدُ فِي البُوْسْنَةِ، والهِرْسِكِ يُذَبَّحُوْنَ ذَبْحَ الخِرَافِ، وبِطَرِيْقَةٍ بَشِعَةٍ لَمْ يَشْهَدِ التَّارِيْخُ مِثْلَهَا[٤٢] ! ومِنَ الطَّرَائِفِ المُخْزِيَةِ مَا أجْرَتْهُ إحْدَى الصُّحُفِ المَحَلِّيَّةِ مَعَ المُدَرّبِ الصّرْبِيّ أثْنَاءَ الحَرْبِ الصّرْبِيَّةِ، يَوْمَ كَانَ فِي بِلادِ الحَرَمَيْنِ مُدَرِّبًا لِنَادِي (الاتّحَادِ) : حَيْثُ سُئِلَ عَنْ قَتْلِ الصَّرْبِ لإخْوَانِنَا المُسْلِمِيْنَ فِي البُوسْنَةِ، والهِرْسِكِ بِهَذِهِ الوَحْشِيَّةِ ؟ فَمَا كَانَ مِنْهُ إلاَّ أنْ أبْدَى تَحَمُّسَهُ مَعَ إخْوَانِهِ الصّرْبِ ضِدَّ المُسْلِمِيْنَ هُنَاكَ ! اللَّهُمَّ إنَّا نَبْرَأُ إلَيْكَ مِنْ هَؤلاءِ، ونَعْتَذِرُ إلَيْكَ مِنْ هَؤلاءِ !

لَهُمُ الجِبَايَةُ والعَطَا ءُ بِلا حُدُوْدٍ والكَرَمْ
لَهُمُ المَزَايَا والهِبَا تُ ومَا تَجُوْدُ بِهِ الهِمَمْ
ولِعَالِمٍ سَهَرُ اللَّيَا لِي عَاكِفًا فَوْقَ القَلَمْ
ولِزَارِعٍ أحْيَا المَوَا تَ، فأنْبَتَتْ شَتَّى النِّعَمْ
ومُقَاتِلٌ حُرِمَ السُّهَا دَ، ولَمْ يَزَلْ رَهْنَ الحِمَمْ
بَعْضُ الفُتَاتِ لِكَي تَعِيْـ ـشَ عَلَيَّةً كُرَةُ القَدَمْ

١٢ . قَتْلُ الأوْقَاتِ، وضَيَاعُهَا : أرْشَدَنَا النبيُّ ﷺ إلى أهَمِيَّةِ هَذِهِ النِّعْمَةِ، وقِيْمَتِهَا بِقَوْلِهِ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُوْنٌ فِيهِمَا كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ؛ الصِّحَّةُ، والفَرَاغُ» البُخَارِيُّ، والمسلمُ يُحَاسَبُ على عمره المكون من السنين والشهور والأيام والساعات والأنفاس، يَوْمَ القِيَامَةِ كَمَا قَالَ ﷺ: «لا تَزُوْلُ قَدَمُ عَبْدٍ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أرْبَعٍ: عَنْ عُمُرِهِ فيما أفْنَاه ؟ وعَنْ شَبَابِهِ فيما أبْلاهُ، وعَنْ عَمَلِهِ مَا عَمِلَ بِه ؟ وعَنْ مَالِهِ مِنْ أيْنَ اكْتَسَبَهُ، وفيما

(٤٢) انْظُرْ «قَضَايَا اللَّهْوِ» لمادُونَ بن رَشِيْدٍ (٣٣٠) .

أَنْفَقَهُ؟»[٤٣] التِّرْمِذِيُّ، قال ابن القيم في «مَدَارِجِ السَّالِكِيْنَ» (٣/٤٩) " . . . فَمَنْ غَفِلَ عَنْ نَفْسِه، تَصَرَّمَتْ أَوْقَاتُه، وعَظُمَ فَوَاتُه، واشْتَدَّتْ حَسَرَاتُه" .

١٣ . الرَّقْصُ، والتَّصْفِيقُ، والتَّصْفِيرُ، والهِتَافَاتُ: أَمَّا تَحْرِيْمُ الرَّقْصِ على الرِّجَالِ: فَمَحَلُّ اتِّفَاقٍ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ ولله الحَمْدِ . وقَالَ ابنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ الله في «فَتْيَا في ذَمِّ الشَّبَابَةِ والرَّقْصِ والسَّمَاعِ» (٣٢): «فأَمَّا تَفْصِيْلُ هَذِه المَسْمُوْعَاتِ مِنَ الدُّفِّ، والشَّبَابَةِ، وسَمَاعِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُما مُنْفَرِدَةً: فإنَّ هَذِه جَمِيْعَها مِنَ اللَّعِبِ، فَمَنْ جَعَلَها دَأْبَه، واشْتَهَرَ بِفِعْلِها، أو اسْتِمَاعِها، أو قَصَدَها في مَوَاضِعِها، أو قُصِدَ مِنْ أَجْلِها: فَهُو سَاقِطُ المُرُوْءَةِ، ولا تُقْبَلُ شَهَادَتُه، ولا يُعَدُّ مِنْ أَهْلِ العَدَالَةِ، وكَذَلِكَ الرَّقَّاصُ» انْتَهَى . وقَالَ تَقِيُّ الدِّيْنِ السُّبْكِيُّ رَحِمَهُ الله: «الرَّقْصُ نَقْصٌ، والغِنَاءُ سَفَاهَةٌ!» وقَالَ العِزُّ بنُ عَبْدِ السَّلامِ رَحِمَهُ الله: «الرَّقْصُ بِدْعَةٌ لا يَتَعَاطَاهُ إلَّا نَاقِصُ العَقْلِ، لا يَصْلُحُ إلَّا لِلنِّسَاءِ» .

أَمَّا مَسْأَلَةُ التَّصْفِيقِ، والتَّصْفِيرِ: فَلَيْسَتْ أَقَلَّ حُكْمًا وحَالاً مِنَ الرَّقْصِ عِنْدَ مُشَجِّعِي (كُرَةِ القَدَمِ)، والدَّلِيْلُ على ذَلِك مَا رَوَاه البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه قَالَ: «التَّسْبِيْحُ لِلرِّجَالِ، والتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» البُخَارِيُّ . ومِنْ خِلالِ ظَاهِرِ هَذَا الحَدِيْثِ لَمْ يَخْتَلِفْ أَهْلُ العِلْمِ في تَحْرِيْمِ التَّصْفِيقِ على الرِّجَالِ، لِهَذَا قَالَ الإِمَامُ البَغَوِيُّ رَحِمَهُ الله في «شَرْحِ السُّنَّةِ» (٣/٢٧٤): «ومِنْها أَنَّ التَّصْفِيقَ سُنَّةُ النِّسَاءِ في الصَّلاةِ إذَا نَابَ وَاحِدةً مِنْهُنَّ شَيْءٌ في الصَّلاةِ، وهُوَ أَنْ تَضْرِبَ بِظُهُوْرِ أَصَابِعِ اليُمْنَى صَفْحَ الكَفِّ اليُسْرَى، قَالَ عَيْسَى بنُ أَيُّوْبَ: تَضْرِبُ بِإِصْبَعَيْنِ مِنْ يَمِيْنِها على كَفِّها اليُسْرَى» .

وقَالَ صَاحِبُ «عَوْنِ المَعْبُوْدِ» (٢/١٥٢): «ومنعَ الرِّجَالُ مِنَ التَّصْفِيقِ؛ لأَنَّه مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ قَالَه الحَافِظُ» . وقَالَ الشَّيْخُ عَلِيٌّ القَارِي في «مِرْقَاةِ المَفَاتِيْحِ» (٣/٧٣): «وقَالَ ابنُ حَجَرٍ: أَيْ لا لِلرِّجَالِ فإنَّه بَعْدَ أَنْ غَلَبَ في النِّسَاءِ صَارَ (التَّصْفِيق) لا يَلِيْقُ بِشَهَامَةِ الرِّجَالِ . . .» .

---

(٤٣) أَخْرَجَهُ التِّرمذيُّ (٢٤١٦)، وهُوَ صَحِيْحٌ، انْظُرْ «صَحِيْحِ التِّرمذِيِّ» للألبَانِيِّ (٢/٢٩٠) .

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ في «مَجْمُوْعِ الفَتَاوَى» (١١/٥٦٥): «وأَمَّا الرِّجَالُ على عَهْدِهِ فَلَم يَكُنْ أَحَدٌ مِنْهُم يَضْرِبُ بِدُفٍّ، ولا يُصَفِّقُ بِكَفٍّ؛ بَلْ قَدْ ثَبَتَ عَنْه في الصَّحِيْحِ أَنَّه قَالَ: «التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، والتَّسْبِيْحُ لِلرِّجَالِ، ولَعَنَ المُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بالرِّجَالِ، والمُتَشَبِّهِيْنَ مِنَ الرِّجَالِ بالنِّسَاءِ» .

ولِمَّا كَانَ الغِنَاءُ، والضَّرْبُ بالدُفِّ، والكَفِّ مِنْ عَمَلِ النِّسَاءِ، كَانَ السَّلَفُ يُسَمُّوْنَ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِك مِنَ الرِّجَالِ مُخَنَّثاً، ويُسَمُّوْنَ الرِّجَالَ المُغَنِّيْنَ مُخَانِيْثَا، وهَذَا مَشْهُوْرٌ في كَلامِهِم» انْتَهَى . وقَدْ قَالَ أَيضاً بِتَحْرِيْمِ التَّصْفِيقِ على الرِّجَالِ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيْزِ بن بازٍ رَحِمَهُ اللهُ، كَما جَاءَ في كِتَابِ «الدَّعْوَةِ» مِنْ فَتَاوَى ابنِ بَازٍ (١/٢٢٧) .

وهَاكَ مَا حَرَّرَهُ الشَّيْخُ بَكْرٌ أبو زَيْدٍ رَحِمَهُ اللهُ في هَذِهِ المَسْأَلَةِ، كَما جَاءَ في كِتَابِهِ «تَصْحِيْحِ الدُّعَاءِ» (٨٧) بقَوْلِهِ: «ثُمَّ في أَثْنَاءِ القَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ تَسَلَّلَ إلى المُسْلِمِيْنَ في اجْتِمَاعَاتِهِم واحْتِفَالاتِهِم، التَّصْفِيْقُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ، تَشَبُّهًا بِما لَدَى المُشْرِكِيْنَ مِنَ التَّصْفِيْقِ لِلتَّشْجِيْعِ والتَّعَجُّبِ . وإذا كَانَ التَّصْفِيْقُ في حَالَةِ التَّعَبُّدِ : بِدْعَةً ضَلالَةً، كَما تَقَدَّمَ، فإِنَّ اتِّخَاذَهُ عَادَةً في المَحَافِلِ والاجْتِمَاعَاتِ؛ لِلتَّشْجِيْعِ والتَّعَجُّبِ، تَشَبُّهٌ مُنْكَرٌ، ومَعْصِيَةٌ يَجِبُ أَنْ تُنْكَرَ، وذَلِكَ لِما يَلِي:

مَعْلُوْمٌ أَنَّ هَدْيَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ التَّعَجُّبِ، هُوَ الثَّنَاءُ على اللهِ تَعَالى، وذِكْرُهُ بالتَّكْبِيْرِ، والتَّسْبِيْحِ، والتَّهْلِيْلِ ونَحْوِهَا، والأَحَادِيْثُ في هَذَا كَثِيْرَةٌ شَهِيْرَةٌ في كُتُبِ السُّنَّةِ، تَرْجَمَ لِبَعْضِهَا الإِمَامُ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى، في «صَحِيْحِهِ» فَقَالَ: «بَابُ التَّكْبِيْرِ والتَّسْبِيْحِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ»، وأَدْخَلَهَا العُلَماءُ في كُتُبِ الأَذْكَارِ، مِنْهُمُ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى في: «كِتَابِ الأَذْكَارِ»، فَقَالَ: «بَابُ جَوَازِ التَّعَجُّبِ بِلَفْظِ التَّسْبِيْحِ، والتَّهْلِيْلِ ونَحْوِهَا»، وعلى هَذَا الهَدْيِ المُبَارَكِ، دَرَجَ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم فَمَنْ تَبِعَهُم بِإِحْسَانٍ إلى يَوْمِنَا هَذَا، والحَمْدُ للهِ، وفي هَذَا اسْتِمْرَارُ حَالِ المُسْلِمِ بِتَعْظِيْمِ اللهِ، وتَمْرِيْنِ لِسَانِهِ على ذِكْرِ اللهِ تَعَالى .

إذَا عُلِمَ ذَلِكَ، فَإنَّا لا نَعْلَمُ فِي المَرْوِيَّاتِ عَنِ المُقْتَدى بِهِم مِنْ أئِمَّةِ الهُدَى، التَّصْفِيْقَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الحَالِ، فَضْلاً عَنْ وُرُوْدِ شَيءٍ مِنْ ذَلِكَ فِي السُّنَّةِ، وعَلَيْهِ فَإنَّ التَّصْفِيْقَ فِي احْتِفَالاتِ المَدَارِسِ، وغَيْرِهَا: إنْ وَقَعَ على وَجْهِ التَّعَبُّدِ، فَهُوَ بِدْعَةٌ مُحَرَّمَةٌ شَرْعًا؛ لأنَّ التَّصْفِيْقَ لَمْ يَتَعَبَّدْنَا اللهُ بِهِ، وهُوَ نَظِيْرُ مَا ابْتَدَعَهُ بَعْضُ المُتَصَوِّفَةِ مِنَ التَّصْفِيْقِ حَالَ الذِّكْرِ والدُّعَاءِ، كَما تَقَدَّمَ. وقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيْثِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما: أنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ أخْبَرَ قُرَيْشًا أنَّه أُسْرِيَ بِهِ إلى بَيْتِ المَقْدِسِ، قَالُوا: ثُمَّ أصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَمِنْ بَيْنِ مُصَفِّقٍ، ومِنْ بَيْنِ وَاضِعٍ يَدَهُ على رَأسِهِ مُسْتَعْجِبًا للكَذِبِ، زَعَمَ!» رَوَاهُ أحمَدُ (٢٨٢٠)، والنَّسَائِيُّ وغَيْرُهُما. ولا نَعْرِفُ دُخُوْلَ هَذِهِ العَادَةِ فِي تَارِيْخِ المُسْلِمِيْنَ إلاَّ فِي أثْنَاءِ القَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ الهجري، حِيْنَ تَفَشَّى فِي المُسْلِمِيْنَ كَثِيْرٌ مِنْ عَادَاتِ الكَافِرِيْنَ والتَّشَبُّهِ بِهِم» انْتَهَى.

١٤. المُبَالَغَةُ فِي الإطْرَاءِ، والثَّنَاءِ المَذْمُوْمِ على اللاعِبِيْنَ، وما يترتب على ذلك من غش للناشئة، الذين يتخذون هؤلاء اللاعبين مثلاً أعلى لهم: يَقُوْلُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الاعْتِصَامِ» (١/١١٤): «إنَّ تَوْقِيْرَ صَاحِبَ البِدْعَةِ (ومِثْلُه الفَاسِقَ) مَظِنَّةٌ لَمَفْسَدَتَيْنِ تَعُوْدَانِ على الإسْلامِ بالهَدْمِ:

إحْدَاهُما: الْتِفَاتُ الجُهَّالِ والعَامَّةِ إلى ذَلِكَ التَّوْقِيْرِ، فَيَعْتَقِدُوْنَ فِي المُبْتَدِعِ (والفَاسِقِ) أنَّه أفْضَلُ النَّاسِ، وأنَّ مَا هُوَ عَلَيْهِ خَيْرٌ مِمَّا عَلَيْهِ غَيْرُه، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إلى اتِّبَاعِهِ على بِدْعَتِه (ومَعْصِيَتِه)، دُوْنَ اتِّبَاعِ أهْلِ السُّنَّةِ على سُنَّتِهِم.

الثَّانِيَةُ: أنَّه إذَا وُقِّرَ مِنْ أجْلِ بِدْعَتِه (ومَعْصِيَتِه) صَارَ ذَلِكَ كَالحَادِي المُحَرِّضِ لَهُ على إنْشَاءِ الابْتِدَاعِ (والمَعْصِيَةِ) فِي كُلِّ شَيْءٍ» انْتَهَى.

اللاعِبُوْنَ أُسُوْدُ غَابٍ ... يَمْسَحُوْنَ لَظَى الجِرَاحْ

فَيُعَانِقُوْنَ، يُطَوِّقُوْ ... نَ الوَرْدَ، أو زَهْرَ الأقَاحْ

وإذَا دَعَا دَاعِي الجِهَا ... دِ وقَالَ: حَيَّ على الفَلاحْ

هيَّـــا إلـــى رَدِّ الـعَـدُوِّ المُسْتَكِيْنِ عـلى البطَـاحْ
غَـطَّ الجَمِيْـعُ بنَـوْمِهِمْ فَـوْزُ الفَرِيْقِ هُوَالفَـلاحْ
فَوْزُ الفَرِيْقِ هُوَالسَّبِيْـ ـلُ إلى الحَضَارَةِ والصَّلاحْ
إلـى اعْـتِـلاءِ العَابِـرا تِ، وإلى الفَضَا فَوْقَ الرِّيَاحْ

١٥ . مُمَارَسَةُ احْتِرَافِ اللَّعِب، واتِّخَاذُهَا حِرْفَةً: والاحْتِرَافُ: هُوَاتِّخَاذُ مَا مَهَرَ به الإنْسَانُ، وعَكَفَ عَلَيْه سَبِيْلاً للْكَسْب . أمَّا احْتِرَافُ اللَّعِب: هُوَاتِّخَاذُ الإنْسَانِ مِهْنَةَ اللَّعِب سَبِيْلاً للْكَسْب .

حُكْمُه: يَخْتَلِفُ حُكْمُ الاحْتِرَافِ بحَسَبِ اخْتِلافِ الحِرْفَةِ، واخْتِلافِ ظُرُوْفِ مُمَارَسَتِها ، كَمَا يَلِي:

أوَّلاً: احْتِرَافٌ وَاجِبٌ: وذلِكَ عِنْدَ الحَاجَةِ الشَّدِيْدَةِ لحِرْفَةٍ مَّا ، كَمَا لَوْاحْتَاجَ المسْلِمُوْنَ، أو المُجَاهِدُوْنَ إلى صِنَاعَةٍ مِنَ الصِّنَاعَاتِ: كالنِّسَاجَةِ، والفِلاحَةِ، والحِدَادَةِ، والنِّجَارَةِ، فعلى مَنْ يُجِيْدُها أنْ يَعْمَلَ بها ، ويُبْدِلُها لَهم بالقِيْمَةِ، قِيَاسًا على الأمْوَالِ الَّتِي يُحْتَاجُ إليها ، ويَكُوْنُ بَذْلُها فَرْضَ كِفَايَةٍ، فإنِ امْتَنَعُوا عَنِ العَمَلِ بها فعلى الإمَامِ أنْ يُجْبِرَهُم على ذلِكَ، ولَكِنْ لَيْسَ للإمَامِ، ولا لغَيْرِه: أنْ يُكْرِهَ أحَدًا على عَمَلٍ لَمْ يَجِبْ عَلَيْه، وهُوَلَيْسَ مِنْ أهْلِه[٤٤] .

ثَانِيًا : احْتِرَافٌ مُحَرَّمٌ: وهُوَاحْتِرَافُ مَا هُوَمُحَرَّمُ العَيْنِ: كاحْتِرَافِ البِغَاءِ ، والتَّنْجِيْمِ، والنِّيَاحَةِ، والغِنَاءِ . . . إلخ.

وكَذَا تَحْرُمُ مُزَاوَلَةُ كُلِّ حِرْفَةٍ يُسْتَعَانُ بها على الحَرَامِ: كاحْتِرَافِ صِنَاعَةِ الخَمْرِ، وحَمْلِه، وصِنَاعَةِ الصُّلْبَانِ، والأصْنَامِ، والاتِّجَارِ بها ، وخِيَاطَةِ ثِيَابِ الحَرِيْرِ لمَنْ يَحْرُمُ عَلَيْه لُبْسُها[٤٥]، وصِنَاعَةِ آنِيَةِ الذَّهَبِ

(٤٤) انْظُرْ «مَجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابن تَيْمِيَّةَ (٢٨/٨٠)، و(٢٩/١٩٤)، و(٣٠/٢٤٣) .

(٤٥) انْظُرْ «مَجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابن تَيْمِيَّةَ (٣٠/٢٠٩)، و(٢/١٤١)، و(٢٢/١٣٩و ١٤٣)، و(٢٩/٢٩٩)، و«مُخْتَصَرَ الفَتَاوَى المِصْرِيَّةِ» للبَعْلي (٣١٩) .

والفِضَّةِ، وصِنَاعَةِ آلاتِ اللَّهْوِ المُحَرَّمِ، ونَحْوِ ذَلِكَ[٤٦]، وكَذَا احْتِرَافُ لُعْبَةٍ يُسْتَعَانَ بِها على مُحَرَّمٍ: كَ(كُرَةِ القَدَمِ)، ونَحْوِها مِنَ الأَلْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ المُعِيْنَةِ على المُحَرَّمِ؛ بَلْهَ المُحَرَّمَاتِ.

ثَالِثًا: احْتِرَافٌ مَكْرُوهٌ؛ إلَّا لِحَاجَةٍ: ومِنْ ذَلِكَ:

أ. احْتِرَافُ أَعْمَالِ البِرِّ لِلتَّكَسُّبِ بِها مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ: كَاحْتِرَافِ تَعْلِيْمِ القُرْآنِ، والحَدِيْثِ، والفِقْهِ، والحَجِّ عَنِ الغَيْرِ، ونَحْوِ ذَلِكَ[٤٧]، وإِنَّمَا كَانَتْ لَا كَرَاهَةَ فِيها لِلفَقِيْرِ، والمُحْتَاجِ؛ لأَنَّ المُحْتَاجَ إِذَا تَكَسَّبَ بِها أَمْكَنَهُ إِنْ يَنْوِيَ عَمَلَهَا للهِ، ويَأْخُذَ الأَجْرَ لِيَسْتَعِيْنَ بِهِ على العِبَادَةِ[٤٨]، واحْتِرَافُ تَغْسِيْلِ الأَمْوَاتِ؛ لأَنَّ تَغْسِيْلَ الأَمْوَاتِ مِنْ أَعْمَالِ البِرِّ؛ ولأَنَّ التَّكَسُّبَ بِهِ يُؤَدِّي إِلى تَمَنِّي المَوْتِ لِلمُسْلِمِيْنَ[٤٩].

ب. احْتِرَافُ مَا فِيْهِ مُخَالَطَةٌ لِلنَّجَاسَاتِ لِغَيْرِ المُحْتَاجِ: كَالحِجَامَةِ؛ فَإِنْ عَمِلَ حَجَّامًا بِعِوَضٍ اسْتَحَقَّ العِوَضَ، ونُهِيَ عَنْ أَكْلِهِ مَعَ الاسْتِغْنَاءِ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ مُحْتَاجًا حَلَّ لَهُ أَكْلُهُ[٥٠].

رَابِعًا: احْتِرَافٌ مُبَاحٌ: وهُوَ مَا عَدَا ذَلِكَ مِنَ الحِرَفِ، ومِنْ ذَلِكَ: احْتِرَافُ خِيَاطَةِ ثِيَابِ الحَرِيْرِ لِمَنْ يَحِلُّ لَهُ لُبْسُهَا كَالنِّسَاءِ، والمَرْضَى الذين يحتاجون إلى لبسه، واحْتِرَافُ الشَّهَادَةِ على العُقُوْدِ، واحْتِرَافُ وَزْنِ مَا احْتَاجَ النَّاسُ إِلى وَزْنِهِ[٥١]، إِلى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّنَاعَاتِ، والأَعْمَالِ المُبَاحَةِ.

---

(٤٦) انْظُرْ «مَجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابن تَيْمِيَّةَ (٢٢/١٤٠).

(٤٧) انْظُرْ «حَاشِيَةَ ابن عَابِدِيْنَ» (١/٣٩٢)، و«الدُّرَّ المُخْتَارَ» للحَصْكَفِي (٦/٥٥)، و«مَجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابن تَيْمِيَّةَ (٢٣/٣٦٧)، (٣٠/٢٠٧)، (٢٤/٣١٦).

(٤٨) انْظُرْ «مَجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابن تَيْمِيَّةَ (٢٤/٣١٦)، و(٣٠/١٩٣ و ٢٠٥ — ٢٠٧).

(٤٩) «الاخْتِيَارَاتُ الفِقْهِيَّةُ» للبَعْلِي (٢٦٩). قلت وليس من ذلك قراءة القرآن في سرادقات العزاء، فإنه محرم، راجع فتاوى دار الإفتاء المصرية (٥/٤٧١ و ٦/ ١١١ و ٧/ ٤٥٨ و ٨/ ٣٠٢ . . .)

(٥٠) انْظُرْ «مَجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابن تَيْمِيَّةَ (٣٠/١٩١)، و«الاخْتِيَارَاتِ» للبَعْلِي (٢٧١).

(٥١) انْظُرْ «مَجْمُوعَ الفَتَاوَى» لابن تَيْمِيَّةَ (٢/١٤٠)، و(٣٠/٧٧)، و(٣٠/١٨٩).

أَمَّا اتِّخَاذُ اللَّهْوِ حِرْفَةً للكَسْبِ: فلا يَجُوْزُ أَنْ يُتَّخَذَ اللَّهْوُ مَهْمَا كَانَ نَوْعُه، أو حُكْمُهُ حِرفَةً للكَسْبِ، ولا يَجُوْزُ الاسْتِئْجَارُ عَلَيْه، ويُرَخَّصُ بأَخْذِ الجُعْلِ على اللَّهْوِ الَّذِي يُنْتَفَعُ بِهِ في الجِهَادِ دُوْنَ غَيْرِه مِنْ أَنْوَاعِ اللَّهْوِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

١٦. الاستعانة بالسحر: حدثت موجة من السخرية عندما خرج رئيس نادي الزمالك المستشار مرتضى منصور واتهم النادي الأهلي أنه يفوز بالجاميكا (السحر)، كما اتهم أكبر حارس مرمى سناً في اللعب في تاريخ الكرة المصرية (عصام الحضري) بالاستعانة بالسحر، وصارت تصريحاته حديث الساعة، ولاقت سيلاً جارفاً من السخرية على القنوات والمجلات وصفحات الإنترنت، لكن السؤال الذي يطرح نفسه بعد تلك التصريحات، هل يقوم أرباب كرة القدم بالاستعانة بالسحر فعلاً أم أن هذا الكلام ضرب من الخيال؟

تعالى يا عبد الله نستقرأ تاريخ تلك اللعبة، ونتعرف على ذلك عن كثب، لعلك ترعوي عن مشاهدة تلك المباريات وتهتم بأمر دينك ودنياك.

في مصر لُقب السحر بـ"الجاميكا"، وفي السعودية يسمى بـ"الدَّنْبُوْشِي"، وحَسْبُنا مَا شَهِدَ بِه أَحَدُ أَقْطَابِ الرِّيَاضَةِ، وكَرَاسِيْهَا؛ وهُوَ الكَاتِبُ أَمِيْنُ السَّاعَاتِي حَيْثُ يَقُوْلُ فِي كِتَابِه «تَارِيْخِ الحَرَكَةِ الرِّيَاضِيَّةِ» (٥٧): «مِنَ الظَّوَاهِرِ الَّتِي نَشَأَتْ مَعَ الأَنْدِيَةِ الرِّيَاضِيَّةِ، وحَتَّى اليَوْمَ ظَاهِرَةُ (الدَّنْبُوْشِي)، الَّتِي تَعْنِي اسْتِخْدَامَ السِّحْرِ مِنْ أَجْلِ الفَوْزِ بِنَتِيْجَةِ المُبَارَاةِ، وتَعُوْدُ جُذُوْرُ هَذِه الظَّاهِرَةِ إِلى: إِنَّ ظَاهِرَةَ السِّحْرِ مَوْجُوْدَةٌ فِي أَوْسَاطِنَا الشَّعْبِيَّةِ مُنْذُ القِدَمِ؛ إِلاَّ أَنَّهَا تَغَذَّتْ بِقُدُوْمِ اللاعِبِيْنَ السُّوْدَانِيِّيْنَ، (ثُمَّ قَالَ): «أَنَا شَخْصِيًا عِشْتُ تَجَارُبَ مَرِيْرَةً (للدَّنْبُوْشِي)، فَحِيْنَمَا كُنْتُ لاعِبًا فِي الاتِّحَادِ كُنَّا نُخْبَةً مِنْ أَحْسَنِ مَا تَوَفَّرَ للاتِّحَادِ مِنْ لاعِبِيْنَ، وطَبْعًا تَحَقَّقَتْ بِفَضْلِ هَؤُلاءِ اللاعِبِيْنَ الكُوْسُ، وكَانَتْ فِئَةٌ مِنْ ضِعَافِ النُّفُوْسِ تَتَعَامَلُ مَعَ تَعَاوِيْزِ (الدَّنْبُوْشِ)، وتُوَزِّعُه عَلَيْنَا، وكَانُوا يُخَيِّطُوْنَ هَذِه التَّعَاوِيْزَ فِي (يَاقَاتِ) الفَنَايِلِ، أَوْ فِي ثَنَيَاتِهَا، كَانَ اللاعِبُوْنَ يَتَقَطَّعُوْنَ حَتَّى يُحَقِّقُوْا الفَوْزَ، والبُطُوْلَةَ، إِلاَّ أَنَّ

أَصْحَابَ النُّفُوْسِ الضَّعِيْفَةِ يَقُوْلُوْنَ لَنَا : لَوْلا «الشُّغْلُ !» مَا جَاءَ الكَأْسُ، لَوْلا «الرِّجَالُ !» إِيَّاهُم مَا كَانَ شِفْنا الفَوْزَ» انْتَهَى .

أما في القارة الإفريقية فحدث عن ذلك ولا حرج؛ فهذا قائد المنتخب الغاني "عبيدي بيليه" في الفترة من ١٩٩٢ إلى ١٩٩٨م في حوار مع الصحفي كينيت مينساه يؤكد اعتماد منتخب بلاده على السحر في بعض المباريات، وظاهرة السحر في الفرق الإفريقية أشهر من أن تذكر . وخلال كأس إفريقيا عام ٢٠٠٢م الذي أقيم بمالي ألقت الشرطة المالية القبض على مدرب الكاميرون وينفريد شافر ومساعده توماس نكومو وهما يضعان تميمة سحرية على أرضية ملعب ٢٦ مارس ! ! وفي نفس البطولة "كأس الأمم الإفريقية ٢٠٠٢م" عثر مراقب المباراة على كيس مشبوه تحت مقاعد بدلاء المنتخب المصري الذي كان يواجه نظيره السنغالي، وبفتح الكيس المشبوه عثر به على مجموعة من عظام الحيوانات إضافة إلى قصاصات من الورق عليها كتابات غريبة قيل لأنها مجموعة من الحروز الإفريقي ! ! وقد دفعت هذه الأعمال السحرية الاتحاد الإفريقي لكرة القدم إلى القول بأن استخدام السحر الأسود يسيء لسمعة كرة القدم الإفريقية .

بل إن اللاعبين الأفارقة حتى المحترفين منهم في أوربا يؤمنون بتأثير السحر فهذا اللاعب التوجولي إيمانويل إديبا يور الذي يلعب بفريق توتنهام يعزي عدم تسجيله لأهداف كثيرة مع فريقه "في عام ٢٠١٤م" إلى أن أمه لجأت لبعض رجال السحر في غرب إفريقيا لتدمير فاعليته أمام المرمى، وقد صرحت شقيقته بأن إيمانويل لا ينفق على والدته وأنه طردها من منزله منذ وقت طويل .

وقد نشر موقع ياللاكورة تقريراً عن ظاهرة السحر عقب تصريحات رئيس نادي الزمالك المستشار مرتضى منصور التي اتهم فيها النادي الأهلي وغيره من النوادي بالاستعانة بالسحر لتحقيق الانتصارات، ثم انتقل الموقع إلى الحديث عما تعرضت له الفرق المصرية وعلى رأسها المنتخب المصري لظاهرة السحر بالقارة الإفريقية، ومنها ما حدث في التصفيات المؤهلة لكأس الأمم الإفريقية ٢٠١٢م حيث فوجئت بعثة المنتخب المصري أثناء وصولها النيجر بمجموعة من الأشخاص يلتفون حول اللاعبين وأخذوا يرشونهم بماء غريب،

ويتفوهون بكلمات غير مفهومة بالمطار، وفي يوم المباراة فوجئ الجميع برجل معه "معزة" في أرض الملعب، وقد انتهت المباراة بفوز تاريخي لمنتخب النيجر المتواضع على المنتخب المصري، وقد صرح أعضاء الجهاز الفني للمنتخب المصري أن سبب خسارتهم هو استخدام الفريق المنافس للسحر ! !

بل في ذات البطولة "كأس الأمم الإفريقية ٢٠١٢م" صرح المدير الفني للمنتخب الغاني جوران ستيفانوفيتش أن فشل الفريق في تلك البطولة وحصوله على المركز الرابع يرجع إلى إيمان العديد من لاعبي المنتخب بالسحر واستعانتهم ببعض الدجالين لمساعدتهم على بعضهم البعض ! ! وفي مقال لجريدة اليوم السابع بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٩م تحت عنوان: بالصور السحر الأسود لعنة تطارد نجوم كرة القدم. وجاء في التقرير أن اتحاد كرة القدم الرواندي وضع لوائح للحد من أعمال السحر، وذكر التقرير أن صحيفة "ذا صن" الإنجليزية نشرت تقريراً مفصلاً يؤكد أن أعمال السحر لا ترتبط ببلدان معينة أو قارات بعينها، وقد دللت على ذلك بأن العديد من لاعبي الدوري الإنجليزي الممتاز يدفعون آلاف الجنيهات (الإسترلينية) كل شهر للدجالين، من أجل الحصول على مستوى أفضل بالملاعب. كما ذكرت الصحيفة أن أحد الدجالين طالب فريق كبير بدفع مبلغ سبعين ألف جنيه إسترليني مقابل مساعدته على الفوز، ولكن إدارة الفريق رفضت الدفع، وقد توسل أحد اللاعبين الأفارقة إلى إدارة النادي لدفع المبلغ، ولكن طلبه واجه رفضاً شديداً، مما عرض الفريق لخسارة كبيرة ! ! كما أشارت زوجة أحد اللاعبين بأن زوجها يدفع ١٥٠٠ يورو في الشهر لأحد الدجالين، ويعتبره أكثر أهمية من مدربه، وقد ذكرت الجريدة الإنجليزية أن فريق ليستر سيتي استخدم السحر للتتويج بلقب الدوري الإنجليزي الممتاز للمرة الأولى في تاريخه خلال موسم (٢٠١٦م)، بعد تسجيل اعترافات الراهب البوذي الذي يعقد لهم السحر ! !

بل لقد صُور المدرب الإيطالي جيوفاني ترابا توني وهو يسكب الماء "المبارك !" خلسة على أرضية الملعب قبل مباراة فريق سكوادرا أزورا في كأس العالم ٢٠٠٢م، والمدرب الفرنسي لويس فرناندس أيضا كان يرش الملح في المرمى قبل بداية المباريات. وقد قام نادي الوصل الإماراتي بإذاعة آيات من الذكر الحكيم في مكبرات

الصوت لمدة ثلاثة أيام متتالية في الملعب الرئيسي لتحصينه وطرد الأعمال والشياطين ! ! راجع موقع البيان الإماراتي .

١٧ . الأضرار البدنية: الجَمِيْعُ يعلم ما تُخَلِّفُهُ (كُرَةُ القَدَمِ) مِنْ أَضْرَارٍ بَدَنِيَّةٍ فَادِحَةٍ على لاعِبِيْها : كالكُسُوْرِ، والرُّضُوْضِ، وتَمْزِيْقِ الأَعْصَابِ، والعَضَلاتِ، وارْتِجَاجِ المُخِ، والإغْمَاءِ، وابتلاع اللسان، بل وتصل بعض الحالات إلى الموت، نتيجة التلاحمات القوية بين اللاعبين .

ولو نظرت إلى سن الاعتزال عند كثير من اللاعبين لوجدتهم يعتزلون تلك الرياضة في ريعان الشباب، مما يدل على آثارها السلبية على قوة الأبدان التي يزعمون أن كرة القدم تقويها ، بل العكس هو الصحيح، فإن كرة القدم توهي الأبدان لا تقويها . فعندما يبلغ اللاعب منتصف الثلاثينيات يفكر جدياً في الاعتزال، وقليل منهم من يتجاوز ذلك السن، بل إن الفريق الذي يكون متوسط أعمار لاعبيه فوق الثلاثين عاماً تكون فرصته في حصد البطولات أقل .

ناهيك عن المنشطات التي يتناولها اللاعبون من أجل زيادة نشاطهم، ويعرف المنشط بأنه: كل مادة أو دواء يدخل الجسم بكميات غير اعتيادية لغرض زيادة الكفاءة البدنية للحصول على إنجاز رياضي أعلى وبطرق غير مشروعة ويسبب أضراراً صحية عند الاستمرار على تعاطيها .

وتتنوع هذه المنشطات ما بين عقاقير منبهة للجهاز التنفسي، وأخرى منبهة للجهاز العصبي المركزي، مما ينتج عن تناولها أضراراً سلبية قد تصل إلى الوفاة، علاوة على أمراض الكبد ، وتهتك الكلى، وتكون الحصوات الكلوية، والعقم والضعف الجنسي، والاضطرابات المعوية والتنفسية، كذلك يؤدي استعمال المنشطات عند صغار السن والناشئين في بعض الأحيان إلى اختلال وظائف هرمونات الغدد الصماء ، وسرعة ظهور أعراض البلوغ قبل السن المعتاد ، كذلك ظهور الشعر بالوجه والصدر ، كذلك فإن استخدام هرمونات الذكورة (التستوستيرون) لفترات طويلة وبكميات كبيرة، يؤدي إلى سرطان الكبد ، كما يؤدي إلى نقص في إفراز الغدة

النخامية مما قد يؤدي إلى العجز الجنسي، كما يؤدي أيضاً إلى زيادة نسبة الكوليسترول والدهون في الدم مما يعرضهم للإصابة بأمراض القلب والجهاز الدوري، كذلك ما ينتج عنها من ارتفاع ضغط الدم، وظهور حب الشباب، والصلع وتساقط الشعر وتضخم عضلة القلب، وقصور الشرايين التاجية، والتعرض إلى جلطات القلب والمخ، والأرق، والإسهال والوصول إلى مرحلة الإدمان.

أما النساء فتظهر عليهن أعراض الرجولة، فيتغير الصوت، ويظهر الشعر بالوجه، ويتغير النمط الجسماني، وتضطرب الدورة الشهرية.

أما الحكم على تلك اللعبة: فإذا كانت على عوض (مال) فإنها لا تجوز، أما إذا كانت على غير عوض فتجوز بشرط ألا يقترن بها محظور من المحظورات التي مر ذكرها، أما مشاهدة مباريات الكرة فلا تجوز أيضاً لما تشتمل عليه من محاذير مرت آنفا، وهذا ما ذهبت إليه اللجنة الدائمة للإفتاء في جوابها عن السؤال التالي:

فتوى اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ برقم (٤٢١٩)، وتاريخ (١٤٠١/١٢/٦هـ):

السُّؤَالُ الثَّالِثُ: مَا هُوَ الحُكْمُ فِي رُؤْيَةِ مُبَارَيَاتِ الكُرَةِ الَّتِي تُلْعَبُ على كَأسٍ، أو على مَنْصِبٍ مِنَ المَنَاصِبِ: كاللَّعِبِ على دَوْرِيٍّ، أو كَأسٍ مَثَلاً؟

الجَوَابُ: مُبَارَيَاتُ (كُرَةِ القَدَمِ) حَرَامٌ، وكُوْنُها على مَا ذُكِرَ مِنْ كَأسٍ، أو مَنْصِبٍ، أو غَيْرِ ذَلِكَ مُنْكَرٌ آخَرُ إذَا كَانَتِ الجَوَائِزُ مِنَ اللاعِبِيْنَ، أو بَعْضِهِم لِكَوْنِ ذَلِكَ قِمَارًا، وإذَا كَانَتِ الجَوَائِزُ مِنْ غَيْرِهِم فَهِيَ حَرَامٌ، لِكَوْنِها مُكَافَأَةً على فِعْلٍ مُحَرَّمٍ، وعلى هَذَا فَحَضُوْرُ هَذِهِ المُبَارَيَاتِ حَرَامٌ!

وصَلَّى اللهُ على نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ، وآلِهِ، وصَحْبِهِ، وسَلَّمَ

اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلبُحُوْثِ العِلْمِيَّةِ، والإِفْتَاءِ

عُضْوٌ	عُضْوٌ	نَائِبُ رَئِيسِ اللَّجْنَةِ	الرَّئِيسُ
عَبْدُ اللهِ بنُ قُعُودٍ	عَبْدُ اللهِ بنُ غُدَيَّانَ	عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَفِيفِي	عَبْدُ العَزِيزِ ابنُ بَاز

وتأكيدًا لهذه الفتوى يقول الشيخ سعيد بن عبد العظيم في كتابه «الضوابط الشرعية» (١٢٤): «لا يُستغرب حكم لجنة الفتوى بشأن (كرة القدم)، فشيوعها على النحو المريب الذي تتم به لا يجعلها مباحة مشروعة، وذلك للأمور التي لا تنفك عنها: ككشف الأفخاذ، وتأخير الصلوات، وإضاعة الواجبات، والأوقات، والأموال، ومصاحبتها بالرفث، وقول الزور من باطل، وشتم، وسب، وغيبة، وما إلى ذلك، واستخدامها كوسيلة لإلهاء الشعوب، وإحداث العصبية التي هي أشبه بالجاهلية الأولى؛ وتمييع مفهوم الولاء والبراء؛ بل استعاروا مصطلحات الجهاد، وأضافوها للاعبي الكرة، كالحارس، والدفاع، والهجوم؛ وأطلقوا اسم شهيد الكرة على من يموت من الجماهير، أو اللاعبين بسبب فوز فريقه، أو هزيمته! إلى غير ذلك من صور السفه» انتهى.

الخاتمة

مما لا شك فيه أن الشريعة الإسلامية جاءت بما فيه صلاح العاجل والآجل، فقد جاءت هذه الشريعة لحفظ الدين، والعرض، والنفس، والعقل، والمال، فحرمت ما فيه إضرار بهذه الخمس، كما جاءت بسد الذرائع المفضية إلى ارتكاب المحرمات، وشرعت من الأحكام ما تُحفظ به تلك الضروريات الخمس، فشرعت الحدود للحفاظ على ذلك، كما شرعت أيضاً الجهاد في سبيل الله تعالى.

ولما كان الجهاد في سبيل الله تعالى هو ذروة سنام الإسلام، ويحتاج إلى إعداد القوة، فإن الشريعة شرعت من الوسائل ما يتوصل به إلى إعداد تلك القوة، من الرمي والسبق بالخيل والإبل .. وغير ذلك مما في معناه في العصر الحديث مما يستعان به على التقوي على الجهاد، وشجعت على ذلك بإباحة بذل العوض (المال) من جوائز ومكافئات سواء من المتسابقين جميعاً (على الراجح)، أو من بعضهم، أو من متبرع، لمن يتفوق في ذلك المضمار، ولما كان الجهاد بالكلمة والبيان، لا يقل أهمية عن الجهاد بالسيف والسنان فقد أبيح أيضاً بذل العوض في المسابقات العلمية التي تخدم الإسلام وأهله – على الراجح.

أما غير ذلك مما ليس المقصود منه التقوي على الجهاد، ولا فيه نفعٌ للإسلام وأهله، ولا يترتب عليه ضرر في الدين والدنيا، ولا يقوم على الحظ والتخمين والمقامرة، ولا يفضي إلى محرم، فقد أباحته لكن بغير بذل عوض (من مكافئات وجوائز وهدايا)، أما مع بذل الأجر على ذلك فيحرم.

ولا شك أن كرة القدم من ذلك الأخير الذي ليس المقصود منه التقوي على الجهاد، ولا نفع الإسلام والمسلمين، فعليه لا يجوز أخذ عوض (مال) على لعبها، سواء كان هذا المال بأن يتحمل الفريق الخاسر قيمة إيجار الملعب مثلاً، ناهيك عن أن تخصص لها مليارات الجنيهات!!

أما ممارسة تلك اللعبة بغير بذل عوض (مال) فيجوز بشرط أن تخلو من المحاذير الشرعية التي من أشهرها السب واللعن وقذف الأحجار ومن قبله قذف الأعراض، وسب دين رب العالمين، وأن لا تشغل الإنسان عن طاعة، وغير ذلك مما مر في ذكر المحاذير التي اشتملت عليها تلك اللعبة، أما مشاهدة تلك اللعبة فمحرم أيضاً لعدم النفع ولما اشتملت عليه من محاذير مر بيانها في ثنايا ذلك البحث.

والله أسأل الإخلاص والقبول، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليه.

وكتبه ولخصه

أبو الحسن بن عثمان المصري

٢٥ جمادى الأولى ١٤٤٠هـ – ٢٠١٩/١/٣١م